

الشهرية

INTERNATIONAL

المجلة الدولية
للمعلومات

Monthly
Magazine

f

t

تصدر عن الدولية للمعلومات

www.monthlymagazine.com

عدد رقم 175 | كانون الثاني 2023

سكك الحديد والنقل المشترك في لبنان

5.5 مليار دولار زيادة في الاستيراد
استباقاً لرفع الدولار الجمركي

موظفو القطاع العام اللبناني
ارتفاع كلفة المتقاعدين

في هذا العدد

175 | كانون الثاني 2023

ملف العدد

5 سكك الحديد والنقل المشترك في لبنان

قطاع عام

40 ما هي قيمة القروض الإنمائية التي استدانها لبنان على مدى 30 عاماً؟

13 الوظائف الشاغرة في الفئة الأولى أو ما يعادلها الشغور مع نهاية 2023، 73 وظيفة 41%

42 المؤسسات العامة والمجالس والهيئات العامة دمج أو إلغاء

19 12 مليون ليرة زيادة على مخصّصات وتعويضات الرؤساء والنواب والوزراء الحاليين والسابقين

45 هيئة تنظيم الكهرباء هل تكون الحلّ لمعضلة القطاع؟

21 موظفو القطاع العام اللبناني ارتفاع كلفة المتقاعدين

47 حركة المطار في العام 2022 ارتفاع بنسبة 46.5%

23 مراسيم الحد الأدنى للأجور وغلاء المعيشة للعمال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل

25 5.5 مليار دولار زيادة في الاستيراد استباقاً لرفع الدولار الجمركي

27 صحة اللبنانيين في خطر! الاستشفاء والطبابة للجميع

32 رفع قيمة التعويضات العائلية للمضمونين ضمن صندوق التقديمات العائلية والتعليمية في الضمان الاجتماعي

34 مراسيم بدل النقل للعمال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل

36 التعاون اللبناني مع القضاة الأجانب بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

48 حفل زفاف في عشتار (5) بقلم الدكتور حنا سعادته

50 اكتشاف لبنان: شمع في صور

51 عائلات لبنان: عائلات قنبر



27

تأخر صدور هذا العدد إلى شباط 2023 نتيجة اسكمال بعض المواضيع

الدولية للمعلومات ش.م.ل.
بناية البرج، الطابق الرابع، ساحة الشهداء
صندوق البريد: 4353-11، بيروت، لبنان
هاتف: 9/983008 (1-961) - فاكس: 980630 (1-961)
البريد الإلكتروني: infointl@information-international.com
الموقع الإلكتروني: www.information-international.com
الموقع الإلكتروني: www.monthlymagazine.com

@infointl
@MonthlyMagazine
@infointl
@MonthlyMagazin
Monthly Magazine
App Store
Play Store

تصدر مجلة "الشهرية" عن الشركة الدولية للمعلومات، وهي تعالج مواضيع بحثية واستطلاعية واقتصادية ومالية واجتماعية وثقافية تهتمّ المواطن والمسؤول، بالإضافة إلى استطلاعات دورية للرأي العام حول المواضيع المطروحة. يمكنكم الاشتراك في المجلة عبر الاتصال على الرقم: 01983008

© جميع الحقوق محفوظة
مرخصة بموجب قرار رقم 2003/180



السّر

بقلم جواد نديم عدرة

نُشرت هذه المقالة في "الشّهرية" عدد 100، شباط 2012، وتُعيد نشرها اليوم لأنّ الفكرة الأساسية الكامنة وراءها في توصيف الواقع لم تتغيّر.

احترار علماء الانتروبولوجيا والسياسة والاقتصاد في فهم سلوك اللبنانيين إلى أن اكتشف أحدهم، وبشكل مفاجئ، الأسباب الكامنة وراء ما تراءى لزملائه أنه سلوك مستغرب يتراوح بين الفرح والقلق، فرح لمكاسب حُققَتْ وقلق من أن تُفقد.. فلقد أفاقت "الشعوب اللبنانية" من سبات عميق لتجد أن الكهرياء بأحسن أحوالها والكلفة ضمن المعقول وأن الطرقات ممتازة والسير منظم والمواقف متوفرة والنقل العام منظم ومياه الشفة تصل إلى البيوت والمياه الآسنة يتم تكريرها وكذلك إعادة تدوير النفايات.

صحيح أنه تم صرف أكثر من 11 مليار دولار منذ العام 1993 على الكهرياء، و2 مليار دولار لجمع النفايات و615 مليون دولار للمياه، ولتأهيل الطرقات 1.8 مليار دولار لكن النتيجة لم تخب الأمل.

فها هي الجامعة اللبنانية والتعليم الرسمي بحالة ممتازة رغم صرف مبلغ 940 مليون دولار "لتأهيل وإنشاء المدارس" والجامعة وإنفاق 1 مليار دولار سنوياً كرواتب للمعلمين ومنح مدرسية. فلا ضرورة لإرسال الأولاد إلى المدارس الخاصة بعد اليوم. وها هي فاتورة الاستشفاء التي تتحملها الدولة البالغة قيمتها نحو 750 مليون دولار سنوياً تُسدّد بواسطة الضريبة على الأرباح العقارية والفوائد. فالسكن أصبح معقولاً ومتوفراً، والهجرة تباطأت وأصبح السياسيون يعلنون أمام ناخبيهم حساباتهم وحسابات عائلاتهم في المصارف. وامتنعوا جميعاً عن ممارسة "الأعمال الخاصة" خلال توليهم مسؤولياتهم، مما خفض نسبة الفساد في الإدارات العامة التي أصبحت تنافس السويد بالدقة والسرعة والنزاهة. وها هم المغتربون بدأوا بالعودة. ولقد أثمر الاهتمام بالبيئة فبالبحر والجو نظيفان والجبال خضراء فلا مقالع ولا كسارات تردم الأنهر وتحول الجبال سهولاً.

ولقد انخفضت نسبة المصابين بالأمراض المستعصية وكذلك نسبة متعاطي المسكنات والمدمنين. فحتى في النوادي الليلية اعتمدوا الموسيقى المحببة التي لا تؤذي السمع. وأصبح اللبنانيون يتكلمون مع بعضهم باحترام وهدوء فالابتسام على شفاه الجميع والسعادة تعم. ولقد اكتشف الناس أن هناك أموراً أهم من تدخين النارجيلة في شارع المعرض أو تمضية نهار في الـ ABC الخانق في مكانه. فها هي العائلات تمضي وقتاً ممتعاً في الحدائق العامة المنتشرة في المدن وها هي القرى عادت إلى سابق عهدها فلها ساحة ورحج وعين وساقية. وها هي المكتبات العامة تعج بشعب نهم يقرأ ولا يمل. وإذا بالمحطات التلفزيونية تغير برامجها فلا جدل سياسياً عقيماً ولا طقاطيق اسمها موسيقى بل كوميدياً وتراجيدياً وأفلام وثائقية ومواضيع مهمة تحسدنا عليها، لا الجزيرة فقط، بل حتى الـ BBC.

وجاءت الانتخابات النيابية لتشهد انخفاضاً في عدد المرشحين بحيث أن بعض المقاعد بقيت شاغرة لان الجميع "نأى" بنفسه عن تحمل مسؤوليات جسام، أو أراد التفرغ لعمل آخر يحبه. وكأن لبنان جنة الله على الأرض. لكن "الشعوب اللبنانية"، ورغم ضجة فرحها الصاخبة من هذه الانجازات، بدت للعلماء قلقة وغير مطمئنة لاستمرار هذه "النعم" ولذا اشتدّت حيرة العلماء إلى أن قال زميلهم "وجدتها"، فالأسباب تكمن في مسائل تستحوذ على اهتمام السياسيين وأتباعهم الذين برعوا بتنفيذ كل أمنيات "الشعوب اللبنانية"، ولم يتبق إلا أربع وهي:

● تمديد بروتوكول المحكمة الدولية

● نزع سلاح حزب الله

● ملف شهود الزور

● إسقاط النظام السوري

وهكذا فهم العلماء السر الغريب وراء تنقل الناس بين الفرح والقلق وغرابة تصرف اللبنانيين وزعمائهم، فرددوا جميعاً: الآن فهمنا.

ملف العدد



سكك الحديد والنقل المشترك في لبنان

إثر الحرب العالمية الأولى، وفي العام 1919، تركت السلطات العثمانية مراقبة سكك الحديد في خطوط الشام وحماة وتمديداتها وبغداد، فأصدر الجنرال غورو المندوب السامي لفرنسا في سوريا ولبنان القرار الرقم 1922/1461، الذي نصّ على أنّه، اعتباراً من أول تموز سنة 1922، تجرى مراقبة السكك الحديدية في سورية ولبنان تحت سلطة المندوب السامي بواسطة مديرية الأشغال العمومية لدى المفوضية العليا الفرنسية.

وتتالت المراحل القانونية والنظامية لسكك الحديد، على الشكل الآتي:

1- السكك الحديدية أملاك عمومية، الاستثمار في النقل العام، 1925:

تمّ تحديد الأملاك العمومية في العام 1925 بموجب القرار الرقم 144/1925، وتمّ التأكيد فيه على أنّ السكك الحديدية والتراموايات وتوابعها هي من الأملاك العمومية ولهذا الأمر أهمية كبرى من حيث حمايتها القانونية.

وفي العام 1931، وبموجب الاتفاقية التي عقدها حكومة الجمهورية اللبنانية مع شركة بترول العراق وحكومة اللاذقية، ورد، في المادة 8، بند خاص حول تعرفه سكك الحديد لعمل الشركة، كالآتي:

«يمكن للشركة أن تستخدم السكك الحديدية من طرابلس إلى حمص وتمديداتها شرقاً لحاجات بناء المشروع واستثماره تبعاً لتعرفه يتفق عليها بين الشركة وإدارة السكك الحديدية، وتستعمل الحكومة نفوذها لتحمل إدارة السكك الحديدية على عقد اتفاق مع الإدارة المذكورة تؤدي شروطه ونصوصه إلى حصول الشركة على تعرفه خاصة مخفضة مع النظر بعين الاعتبار إلى العهود الدولية الموجودة وذلك نظراً لوفرة ما تنقله من البضائع وكثرة ما يسافر من ركاب الشركة».

أضف إلى ذلك، أنّ الحكومة وافقت على إعطاء الشركة الحقّ في إنشاء أي خطّ حديدي ضروري لمصلحة المشروع، إذا كانت السكك الحديدية الموجودة أو المزمع إنشاؤها لا تسدّ حاجات الشركة.

كما ورد هذا النصّ في اتفاقية تنظيم مرور الزيوت المعدنية في أراضي الجمهورية اللبنانية بواسطة شركة خطّ الأنابيب عبر البلاد العربية الموقع عليها بتاريخ 10 آب سنة 1946، الأمر الذي يدلّ على أهمية وجود سكك حديدية ونقل عام مرّن ينعكس ايجابياً على الاستثمار.

في العام 1932، أصدر الرئيس شارل دبّاس قراراً حول رسوم الإعلانات وصفائح ولوحات الإعلانات سواء في جوانب الطريق العامة أو حتى تلك المنصوبة إلى جوانب السكك الحديدية.

2- مصلحة تدعى مصلحة الكهرباء والنقل المشترك، 1954:

في العام 1954، تمّ إنشاء مصلحة الكهرباء والنقل المشترك لإدارة واستثمار المشاريع التي استردتها الدولة من شركة كهرباء بيروت، حيث أنشئت مصلحة تدعى مصلحة الكهرباء والنقل المشترك غايتها إدارة واستثمار المشاريع التي استردتها الدولة من الشركة المغفلة «كهرباء بيروت» بموجب البروتوكول المؤرخ في 26 آذار سنة 1954، وسواها من المشاريع المتعلقة بإنتاج أو نقل أو توزيع الطاقة الكهربائية أو بالنقل المشترك التي تعهد إليها الحكومة بإدارتها واستثمارها، وتعتبر هذه المصلحة من المؤسسات العامة، وتوضع تحت سلطة وزير الأشغال العامة (المديرية العامة لمراقبة الشركات والشؤون المائية والكهربائية)، ويكون مركزها بيروت على أن تتمتع هذه المصلحة بالشخصية المدنية والاستقلال الإداري والمالي، وتنتقل إلى هذه المصلحة كلّ الحقوق وكلّ الموجبات التي انتقلت إلى الدولة بفعل الاسترداد، ويطبق قانون العمل على مستخدمي هذه المصلحة وعمّالها، وفي العام 1959 صدر المرسوم الاشتراعي الرقم 1959/34 الذي قضى بتعديله.

3- إحداث وظيفة مفوض للحكومة لدى إدارة سكك الحديد لمراقبة الامتيازات والوصاية على مصالح الاستثمار، 1960:

في العام 1960، أقرّ مجلس النواب قانوناً (صدر في 3 أيار 1960) قضى بإحداث وظيفة مفوض للحكومة لدى إدارة سكك الحديد ضمن ملاك وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة لمراقبة الامتيازات والوصاية على مصالح الاستثمار، على أن يشغل الوظيفة المذكورة موظف من الفئة الأولى، شرط أن يكون مهندساً مدنياً أو ميكانيكياً.

وتّم إنشاء لجنة خاصة للسهر على تطبيق القوانين والأنظمة والاتفاقات المتعلقة بسكك حديد الدولة اللبنانية بموجب المرسوم الرقم 4909 بتاريخ 1960/07/30، مهمتها السهر على حسن تطبيق القوانين والأنظمة والاتفاقيات المتعلقة بسكك حديد الدولة اللبنانية، ولا

سيما المتعلقة بعقد الوكالة المؤرخ في 18 أيار سنة 1957، ويحقّ لرئيس اللجنة النظر في كلّ شؤون إدارة السكك الحديدية التي كانت تسمى حينذاك بـ «الوكالة».

4- إحداث مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها وفصل النقل المشترك عن مصلحة الكهرباء والنقل المشترك، 1961:

بعد مرور عام، أي في العام 1961، صدر المرسوم الرقم 6479 بتاريخ 61/4/14، القاضي بإحداث مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها، وفصل النقل المشترك عن مصلحة الكهرباء والنقل المشترك.

هذا وكلفت مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك بـ:

1- إدارة واستثمار الخطوط الحديدية التالية:

- خط بيروت - سرغايا.

- خط رياق - القصير.

- خط طرابلس - كوزلا خير مع مرفأ المواعين في طرابلس.

- خط الناقورة - بيروت - طرابلس.

- الخطوط الحديدية الإضافية التي تقترن بموافقة السلطات المختصة.

بما في ذلك، كلّ الأموال والملحقات والمخازن المتعلقة بهذه الخطوط، وبوجه عام كلّ ما يعود إلى الدولة اللبنانية عملاً بعقد الاسترداد المصدّق بقانون 5 آب سنة 1959 مع كلّ الحقوق والموجبات المتعلقة به، وعلى أن لا يؤدي ذلك إلى المساس بالاتفاقات المعقودة بين سكك حديد الدولة اللبنانية وسكك حديد سوريا.

2- إدارة واستثمار النقل المشترك لبيروت وضواحيها المستردّ من الشركة المغفلة «كهرباء بيروت» بموجب البروتوكول المؤرخ في 26 آذار سنة 1954.

تحلّ المصلحة الجديدة في مجال النقل المشترك محل مصلحة الكهرباء والنقل المشترك السابقة في كل ما لها من حقوق وعليها من موجبات.

وصدر حينذاك المرسوم الرقم 11696 بتاريخ 1962/12/31 المتعلّق بالأسس الواجب اعتمادها لإنشاء ممّرات فوق الخطوط الحديدية.

كما أوجب المرسوم الرقم 10121 الصادر في 1962/7/20، حول تحديد المناطق وشروط الترخيص بأخذ الحصى والرّمال من الأملاك العامة البحرية، ضرورة التراجع مسافة 15 متراً عن حدود سكك الحديد بهدف حمايتها.

وكذلك فعل قانون البناء الصادر في العام 1983، والمعدّل سنة 2004، والذي ينصّ في مادته 12 على وجوب تراجع الأبنية على جوانب السكك الحديدية: وراء خط يبعد ثلاثة أمتار على الأقلّ عن حدود أملاك السكك الحديدية.

5- مجلس أعلى للنقل البرّي، 1966:

في العام 1966، تمّ إنشاء مجلس أعلى للنقل البرّي بموجب المرسوم الرقم 5540 الصادر في 1966/9/17، ومهمّته:

درس الأسس الاقتصادية التي ترمي إلى تنمية صناعة النقل البرّي، وتنظيم استثمار النقل البرّي وتنسيقه ومراقبته، بالإضافة إلى درس تطور النقل بالسكك الحديدية وكثافته ونوعه واتّجاهاته.

ويتألف المجلس الأعلى للنقل البري بعد تعديله بموجب المرسوم الرقم 4775 / 1994 من:

- وزير النقل رئيساً،
- مدير عام النقل البري والبحري نائباً للرئيس،
- مدير عام مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك عضواً،
- مدير عام الطرق والمباني في وزارة الأشغال العامة عضواً،
- مدير عام الداخلية عضواً،
- مدير عام الامن العام عضواً،
- مدير عام قوى الامن الداخلي عضواً،
- مدير عام امن الدولة عضواً،
- مدير عام الجمارك عضواً،
- مدير عام الاقتصاد والتجارة عضواً،
- ضابط من الجيش ينتدبه وزير الدفاع الوطني عضواً،
- رئيس مصلحة تسجيل السيارات والآليات في وزارة الداخلية عضواً،
- مدير عام السياحة عضواً.

6- تعيين موظفين ومستخدمين مؤقتين قبل تثبيتهم، 1967:

وقد تمت الإجازة للحكومة تعيين موظفي مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها، العاملين في مختلف الإدارات العامة في الوزارة التي يعملون فيها أو في غيرها من الوزارات بموجب القانون الرقم 67/21 الصادر في 1967/3/30. واستعانت المصلحة بمستخدمين مؤقتين (مؤقتون، مياومون، عمال، صيانة، متعاقدون) في تلك الفترة، وتم في العام 1970 بموجب المرسوم 13792، تثبيت المستخدمين المؤقتين العاملين في فرع السكك الحديدية (مؤقتون، مياومون، عمال، صيانة، متعاقدون)، وتم تثبيت كل مستخدم مؤقت مضى على دخوله الخدمة أكثر من سنة واحدة.

7- تصفية العلاقة المالية بين مصلحتي كهرباء لبنان وسكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك، 1.7 مليون ليرة سنة 1971:

في العام 1971، وبهدف تصفية العلاقة المالية بين مصلحتي كهرباء لبنان وسكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها، صدر المرسوم الرقم 2376 بتاريخ 1971/12/15 الذي أجرى مقاصة بين تعويضات الصرف وخسارة الاستثمار، المشار إليهما في نص المرسوم، على أن تدفع مصلحة كهرباء لبنان ناتج هذه المقاصة البالغ 1.729.544 ليرة لبنانية إلى مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها، علماً أن مستخدمي النقل المشترك التابعين لمصلحة الكهرباء كانوا قد انتقلوا إلى مصلحة سكك الحديد.

وفي العام عينه، تم تكليف المديرية العامة للنقل بتولي كل شؤون النقل البحري والبري، ومراقبة المرافق والموانئ والأماكن العامة البحرية، وشؤون الوصاية على مصلحة سكك حديد الدولة والنقل المشترك لبيروت وضواحيها، على أن تتولى دائرة النقل البري تتبع تطور النقل بالسكك الحديدية، وتأثيره على الاقتصاد، وجمع المعلومات عن حركة النقل الحديدي بين لبنان والخارج، والعمل على نميته، وإجراء المعاملات المتعلقة بشؤون الوصاية على مصلحة سكك حديد الدولة والنقل المشترك، وذلك قبل تعديله في العام

8- فرع النقل المشترك، 1973:

في العام 1973، بدأ الاهتمام بفرع النقل المشترك من دون الاهتمام بفرع سكك الحديد، حيث تمّ تحديد ملاك سائقي الأوتوبيس وقاطعي التذاكر في فرع النقل المشترك بموجب المرسوم الرقم 5180 / 1973، وكان الملاك على الشكل التالي:



9- «مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك» لكل لبنان وليس لبيروت وضواحيها فقط، عام 1988:

في العام 1988، تمّ تعديل التسمية الواردة لتصبح «مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك» بدلا من «مصلحة سكك حديد الدولة اللبنانية والنقل المشترك لبيروت وضواحيها»، على أن تتولى المصلحة المذكورة أعلاه النقل المشترك على الأراضي اللبنانية كافة بموجب القانون الرقم 4 بتاريخ 1988/01/20.

10- وزارة للنقل قبل الإلغاء، 1993:

استحدثت وزارة النقل بالقانون الرقم 214 بتاريخ 2 نيسان 1993، وأتبع لها مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، ثمّ، في العام 2000 وبموجب القانون 2000/247، ألغيت الوزارة المستحدثة، وألحق بها كل من المديرية العامة للطيران المدني والمديرية العامة للنقل البرّي والبحري والمصلحة المشتركة التابعة للوزارة الملغاة بكلّ أجهزتها وملاكاتها بوزارة الأشغال العامة التي أصبحت تسميتها بموجب المادة الأولى من هذا القانون «وزارة الأشغال العامة والنقل»، ووفقاً للقانون الرقم 481 بتاريخ 2002/12/12، أعيدت مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك إلى كنف وزارة الأشغال العامة والنقل.

11- إفراغ المصلحة من الكادر البشري، 2000:

في العام 2000، صدر المرسوم الرقم 2447 بتاريخ 2000/2/11 (تعديل أسس احتساب تعويض الضّرف من الخدمة)، لاحتساب تعويض نهاية الخدمة لمستخدمي مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، على أساس:

أ- راتب شهر عن كل سنة خدمة فعلية لغاية العاشرة.

ب- راتب شهرين عن كل سنة خدمة فعلية بعد العاشرة ولغاية الثلاثين.

ج- راتب ثلاثة أشهر عن كل سنة خدمة فعلية بعد الثلاثين.

د- يتقاضى المستخدم تعويض الضّرف من الخدمة من الصندوق الوطني للضّمان الاجتماعي وفقاً لأحكام قانون الضّمان الاجتماعي، أما الفرق بين تعويض الضّرف المستحق له بحكم هذا المرسوم والتعويض الذي تقاضاه من الصندوق، فيدفع من موازنة المصلحة.

وهكذا، تمّ تعديل التعويضات من دون إدخال عناصر بشرية جديدة، وتمّ نقل عدد آخر واعتبارهم من الفائض في مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك.

12- مشروع سكة الحديد طرابلس - الحدود السورية ورياق - سرغايا 2001-2005:

تمّ لحظ مبلغ في موازنة العام 2001، بموجب القانون 2001/326 عبر قانون برنامج لمشروع سكة الحديد طرابلس - الحدود السورية ورياق - سرغايا، وقد خصّص اعتماد عقد قدره ثلاثون ملياراً لبنانية لمشروع إنشاء سكة الحديد بين طرابلس والحدود السورية ورياق - سرغايا، وقد أجاز عقد هذا الاعتماد بكامله والمباشرة بالتنفيذ قبل توفر اعتمادات الدّفع في الموازنة، على أن تكون اعتمادات الدّفع كالتّالي:

اعتماد العقد الإجمالي	اعتمادات الدّفع (بمليارات الليرات) 2004-2001			
	2004	2003	2002	2001
30	6	9	9	6

وبالفعل، في العام 2002، تمّ رصد 9 مليارات ليرة لاستكمال البرنامج في موازنة 2002. وفي العام 2003، تمّ رصد 4 مليارات للمشروع عينه في الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2003. في العام 2004، تمّ بموجب موازنة العام 2004، رصد مبالغ لإنشاء محطة التّسفير في طرابلس تابعة للسكك الحديدية، كما يلي:

المبالغ بالمليار ليرة

اعتماد العقد الإجمالي	اعتمادات الدّفع			تعريف الأشغال
	2006	2005	2004	
5.640	2.820	2.770	0.050	إنشاءات أخرى
0.360	0.155	0.155	0.50	نفقات دروس واستشارات ومراقبة

في العام 2005، وفي موازنة ذلك العام، تمّ رصد مبالغ لمشروع إنشاء محطة التّسفير في طرابلس، كما يلي:

بند بيان التّبويب	النفقات المقدرة عام 2005 (بآلاف الليرات)
إنشاءات قيد التنفيذ	1.770.000
نفقات أخرى تتعلق بالأصول الثابتة المادية	155.000
مجموع	1.925.000

إلا أنّ رصد هذه المبالغ توقّف حينذاك، ونورد، فيما يلي، جدولاً يبيّن المبالغ التي رصدتها الحكومة في الأعوام الأخيرة منذ 2016 لغاية 2022:

السنة	مساهمة للرواتب والأجور والنفقات التشغيلية لتسيير مصلحة سكك الحديد
2016	13,000,000,000 ل.ل.
2017	13,000,000,000 ل.ل.
2018	12,985,896,000 ل.ل.
2019	16,216,855,000 ل.ل.
2020	16,206,065,000 ل.ل.
2021	16,206,065,000 ل.ل.
2022	13,000,000,000 ل.ل.

إعداد الدولية للمعلومات بناء على موازنات الاعوام المذكورة.

13- اتفاقية أوروبية- متوسطة لتأسيس شراكة بين الجمهوريّة اللبنانيّة والمجموعة الأوروبية- التعاون في مجال السكك الحديدية والنقل، العام 2002:

في العام 2002، قام لبنان بإبرام اتفاقية أوروبية- متوسطة لتأسيس شراكة بين الجمهوريّة اللبنانيّة والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء، بموجب القانون الرقم 474 الصادر في 2002/12/12، وتنص مادته 52 على التعاون في مجال النقل، ويهدف التعاون إلى: إعادة هيكلة وتحديث البنية الأساسية للطرق، وسكك الحديد، والموانئ، والمطارات المربوطة بخطوط الاتصال عبر- الأوروبية الرئيسيّة ذات الاهتمام المشترك، تحسين النقل البرّي والبحري والتراخيص المتعدّد الأشكال، وإدارة الموانئ والمطارات، ومراقبة حركة المرور الجوّي والبحري وسكك الحديد، ومساعدات الملاحة البحرية. إعادة تنظيم وإعادة هيكلة قطاع النقل الجماعي بما فيه النقل العام.

14- اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي، 2003:

وقّعت الحكومة اللبنانيّة بتاريخ 2003/4/14 ممثلة بوزير الأشغال العامّة والنقل في بيروت، اتفاق السكك الحديدية الدوليّة في المشرق العربي.

في العام 2004، أصدر لبنان قانون الانضمام إلى اتفاق السكك الحديدية الدولية في المشرق العربي، وذكرت الحكومة في الأسباب الموجبة للمشروع أن الاتفاق ينطلق «من أهمية ضرورة الربط السككي بين دول المنطقة»، حسب خطة مدروسة لإنشاء وتطوير شبكة السكك الحديدية الدولية التي تفي بحاجات النقل المستقبلية وتراعي شؤون البيئة، ومن أجل تسهيل حركة نقل البضائع والركاب، وبالتالي زيادة التبادل التجاري والسياحي في المشرق العربي، ما سيكون له الأثر الأكبر على تحقيق التكامل الإقليمي العربي. وتبنّى الأطراف الداخلة في الاتفاق شبكة السكك الحديدية الدولية الموضوعة في الملحق الأول لهذا الاتفاق، باعتبارها السكك الحديدية ذات الأهمية الدولية في المشرق العربي، وبالتالي لها الأولوية عند وضع الخطط الوطنية التي تتعلق بإنشاء وصيانة وتطوير شبكات السكك الحديدية الوطنية لدى الأطراف الداخلة في هذا الاتفاق.

ويجري إخضاع كلّ السكك الحديدية الحالية، الوارد وصفها في الملحق الأول للاتفاق، للمواصفات الفنية المحددة للخطوط الحالية في الملحق الثاني، وتصمّم السكك الحديدية الجديدة التي ستنفذ بعد دخول الاتفاق حيّز التنفيذ، طبقاً للمواصفات الفنية المحددة للخطوط الجديدة في الملحق الثاني للاتفاق.



15- الاستفادة من برامج مايكروسوفت 2005-2007:

في العام 2007، فوّض مجلس الوزراء، بقراره الرقم 6 بتاريخ 2007/5/21، الوزير بالتوقيع باسم الدولة اللبنانية على عقد اتفاق جديد مع شركتي مايكروسوفت Microsoft Lebanon S.A.R.L ووكيلها المحلي شركة ميدوير داتا سيستمز MDS SARL Middleware Data Systems؛ وذلك لتجديد وتحسين شروط العمل بالاتفاق الرضائي السابق ذات الرقم 319 تاريخ 2002/4/2، المنتهية مدته بتاريخ 2005/4/2، والهادف إلى استفادة الإدارات والمؤسسات العامة من برامج مايكروسوفت والخدمات والأنظمة التشغيلية المتطورة العائدة لها؛ وكان من بينها مصلحة السكك الحديد والنقل المشترك وفقاً للقرار الرقم 75، رقم المحضر 91، بتاريخ 2007/10/27.

16- أمن سكك الحديد 2010:

في العام 2010، أبرم لبنان اتفاق التعاون في مجالات الأمن الداخلي والأمن المدني والإدارة، الموقع في فرنسا بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية الفرنسية. يتضمن الاتفاق التعاون في المجالات الأخرى المتعلقة بالأمن الداخلي، ومن بينها أمن النقل الجوي والبحري وسكك الحديد، وذلك لأنه من الطبيعي أن يكون مذكوراً في الاتفاقات بين الدول باعتبار أن السكك الحديدية لا بدّ أنها موجودة وعاملة في البلدان.

17- إنشاء مصلحة النقل البري، 2018:

في العام 2018، صدر تنظيم جديد يطال المديرية العامة للنقل البري والبحري في وزارة الأشغال العامة والنقل، بموجب المرسوم الرقم 2382 الصادر في 19 شباط، وتم إنشاء مصلحة للنقل البري تتولى إعداد مشروع السياسة العامة لقطاع النقل البري، وإجراء المعاملات المتعلقة بشؤون الوصاية على مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، على أن تتولى دائرة المراقبة والسلامة البرية دراسة طلبات التراخيص لإشغال واستثمار الأملاك العامة التابعة لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، وإعداد النصوص اللازمة لها.

18- تعزيز قدرات مصلحة السكك الحديد والنقل المشترك، قرض البنك الدولي، 2019:

في تموز من العام 2019، وافق المجلس النيابي على إبرام اتفاقية قرض واتفاقية تنفيذية بين الجمهورية اللبنانية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، باسم «مشروع النقل العام لمنطقة بيروت الكبرى»، وذلك بموجب القانون 2019/135. واحد من أهداف المشروع، بناء القدرات وإدارة المشروع لجهة تعزيز قدرات الهيئة المنفذة للمشروع من أجل تنفيذ المشروع، والإشراف عليه، وإدارته (بما في ذلك المراقبة والتقييم)، وتعزيز قدرات مصلحة السكك الحديد والنقل المشترك وغيرها من الهيئات للإشراف على عمل حافلات النقل السريع والحافلات الرباطة والمغذية.

التزم المقترض، أي لبنان، بتعيين، في سائر الأوقات أثناء تنفيذ المشروع، مصلحة السكك الحديد والنقل المشترك لتتولى مسؤولية الإشراف على المشغلين من القطاع الخاص، واتخاذ سائر الإجراءات، بما في ذلك توفير التمويل والموظفين والموارد الأخرى اللازمة لتمكينها من أدائها هذه المهمة.

بلغت قيمة القرض 295 مليون دولار أميركي، إلا أن المشروع لم يبدأ لغاية اليوم - أوائل شباط 2023.

الوظائف الشاغرة في الفئة الأولى أو ما يعادلها

الشفور مع نهاية 2023: 73 وظيفة و41%

يبلغ عدد وظائف الفئة الأولى في الإدارات العامة وما يعادلها في المؤسسات العامة والشركات المملوكة كلياً أو جزئياً في القطاع العام 179 وظيفة. يبلغ عدد الوظائف الشاغرة أو التي ستشغر خلال العام 2023، 73 وظيفة، أي بنسبة شفور 40.8% من إجمالي الوظائف، هذا من دون احتساب وظائف الفئة الأولى في المؤسسات العامة للمستشفيات الحكومية.



تتوزع هذه الوظائف تبعاً للطوائف، كما في الجداول التالية:

جدول رقم 1: وظائف الفئة الأولى والشاغرة منها في الإدارات العامة وما يعادلها وفقاً للطوائف.

الطائفة	عدد الوظائف	عدد الوظائف الشاغرة	نسبة الشغور
موارنة	50	18	%36
روم أرثوذكس	13	8	%61.5
روم كاثوليك	18	5	%27.8
أرمن أرثوذكس	5	1	%20
أقليّات	3	1	%33.4
مجموع المسيحيين	89	33	%37
سنّة	39	15	%38.5
شيعة	35	18	%51.4
درزي	14	7	%50
علوي	2	0	0
مجموع المسلمين	90	40	%44.5
المجموع العام	179	73	%40.8

جدول رقم 2: الموارد، 18 وظيفة شاغرة أو ستشغل في العام 2023.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	رئيس مجلس الإدارة - المدير العام لمؤسسة المحفوظات الوطنية - رئاسة مجلس الوزراء	21 نيسان 2010
2	نائب رئيس مجلس الإنماء والاعمار- رئاسة مجلس الوزراء	منذ كانون الثاني 2011
3	رئيس اللجنة الإدارية لتنفيذ المشروع الأخضر- وزارة الزراعة	منذ العام 2015
4	المدير العام لرئيس فرع الشؤون الوزارية في رئاسة مجلس الوزراء - رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2015
5	رئيس مجلس الإدارة - المدير العام لمؤسسة كهرباء لبنان- وزارة الطاقة والمياه	منذ العام 2017، ويستمر في عمله
6	رئيس مجلس الإدارة - المعهد الوطني للإدارة - رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2017، ويستمر في عمله
7	رئيس مجلس الإدارة - المدير العام لمؤسسة أليسار- رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2017، ويستمر في عمله
8	المدير العام للمؤسسة الوطنية للاستخدام - وزارة العمل	منذ أيار 2019
10-9	عضوان في المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع - وزارة الإعلام	منذ العام 2008، ويستمران في عملهما
11	المدير العام لوزارة المالية	29 آب 2020
12	المدير العام للجمارك	توقيف المدير العام بدري ضاهر في 7 آب 2020
13	المدير العام للتجهيز المائي والكهربائي- وزارة الطاقة والمياه	20 تموز 2021
14	رئيس مجلس الإدارة والمدير العام للمؤسسة العامة للإسكان	29 حزيران 2022

#	الموقع	تاريخ الشغور
15	المدير العام للتربية - وزارة التربية والتعليم العالي	طلب وضعه خارج الملاك في شباط 2022 لمدة سنة قابلة للتجديد (يعود إلى منصبه)
16	المدير العام للنفط - وزارة الطاقة والمياه	شغل في 18 كانون الأول 2022 مع إحالة المديرية أوروب فغالي إلى التقاعد
17	حاكم مصرف لبنان	يشغل في 1 آب 2023
18	قائد الدرك	يشغل في 4 أيلول 2023

عدد وظائف الفئة الأولى

في الإدارات العامة وما يعادلها في المؤسسات العامة والشركات المملوكة كلياً أو جزئياً في القطاع العام

179 وظيفة


106 وظائف

مشغولة



5 وظائف

سوف تشغل



68 وظيفة

شاغرة



جدول رقم 3: الروم الأرثوذكس، 8 وظائف شاغرة أو ستشغر.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	الأمين العام لمجلس الإنماء والاعمار- رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2009
2	رئيس المركز التربوي للبحوث والإنماء - وزارة التربية والتعليم العالي	منذ العام 2014
3	رئيس الصندوق المركزي للمهجرين - رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2017، ويستمر في عمله
4	المدير العام لوزارة العمل - وزارة العمل	منذ 29 تشرين الثاني 2019
5	رئيس مجلس الإدارة المدير العام للمعهد الوطني العالي للموسيقى	4 كانون الأول 2020
7-6	عضوان في المجلس الوطني للإعلام والمرئي والمسموع - وزارة الإعلام	منذ العام 2008، ويستمران في عملهما
8	المفتش العام في الجيش اللبناني	شغر في 24 كانون الأول 2022

جدول رقم 4: الروم الكاثوليك، 5 وظائف شاغرة.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	المدير العام للطرق والمباني - وزارة الأشغال العامة والنقل	تشرين الثاني 2010
2	المدير العام رئيس الفرع الفني في رئاسة الجمهورية	منذ العام 2014
3	المدير العام رئيس فرع الأمانة العامة في رئاسة الجمهورية	14 شباط 2019
4	رئيس مجلس الإدارة المدير العام لتلفزيون لبنان - وزارة الاعلام	كانون الثاني 2022
5	عضو المجلس الوطني للإعلام والمرئي والمسموع - وزارة الاعلام	منذ العام 2008، ويستمر في العمل

جدول رقم 5: الأرمن والأقليات، وظيفتان شاغرتان.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	رئيس الهيئة الناطمة للاتصالات (أقليات)	منذ العام 2010
2	المدير العام لإدارة الإحصاء المركزي (أرمن أرثوذكس)	19 حزيران 2022

جدول رقم 6: السنّة، 15 وظيفة شاغرة أو ستشغر.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	المدير العام لرئيس فرع الشؤون القانونية والإدارية في رئاسة الجمهورية	منذ أيلول 2006
2	رئيس مجلس الإنماء والإعمار- رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2009، ويستمر في منصبه
3	المدير العام للطيران المدني- وزارة الأشغال العامة والنقل	منذ كانون الأول 2010
4	المدير العام للإدارات والمجالس المحلية- وزارة الداخلية والبلديات	منذ العام 2017
5	المدير العام للمعهد الوطني للإدارة- رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2017، ويستمر في منصبه
6	المدير العام لوزارة السياحة- وزارة السياحة	منذ حزيران 2019

#	الموقع	تاريخ الشغور
7	المدير العام للتعليم العالي- وزارة التربية والتعليم العالي	1 تشرين الأول 2019
8	رئيس المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس- رئاسة مجلس الوزراء	شباط 2019
9	المدير العام لرئيس فرع الشؤون الفنية في رئاسة الحكومة	منذ العام 2019
10	المدير العام للنقل البري والبحري- وزارة الأشغال العامة والنقل	10 شباط 2021
11	رئيس مستشفى بيروت الحكومي	شغل في 11 أيلول 2021 عند تعيين الوزير فراس أبيض وزيراً للصحة
12	رئيس هيئة التفتيش القضائي	1 تموز 2022
13-14	عضوان في المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع- وزارة الإعلام	منذ العام 2008، ويستمران في عملهما
15	رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للمنشآت الرياضية	شغل في 1 كانون الأول 2023

جدول رقم 7: الشيعة، 18 وظيفة شاغرة أو ستشغل.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	الأمين العام لمجلس النواب	منذ 2005، ويستمر في عمله
2	المدير العام لرئيس فرع الشؤون القانونية في رئاسة مجلس الوزراء	منذ العام 2007
3	نائب رئيس مجلس الانماء والاعمار- رئاسة مجلس الوزراء	مستمر في منصبه
4	المدير العام للتعليم المهني والتقني- وزارة التربية والتعليم العالي	منذ العام 2017
5	المدير العام للمغتربين- وزارة الخارجية والمغتربين	منذ العام 2017
6	المدير العام لإدارة الريجي- وزارة المالية	منذ العام 2017
7	رئيس مجلس الإدارة- المدير العام لبنك التمويل- وزارة المالية	منذ نيسان 2018
8	المدير العام لوزارة الشؤون الاجتماعية	20 تشرين الأول 2022
9	رئيس مجلس الجنوب	18 تشرين الثاني 2021
10	محافظ النبطية - وزارة الداخلية والبلديات	1 تموز 2020
11	رئيس مجلس إدارة شركة انترا للاستثمار- مصرف لبنان	مستمر في منصبه
12-13	رئيس وعضو في المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع - وزارة الاعلام	منذ العام 2008، ويستمر في عمله
14	المدير العام للشباب والرياضة	شغل في 25 كانون الأول 2022
15	مدير الإدارة في الجيش اللبناني	شغل في 3 شباط 2023
16	المدير العام للأمن العام	يشغل في 2 آذار 2023
17	المدير العام لمجلس الجنوب	يشغل في 24 آذار 2023
18	رئيس المجلس الأعلى للجمارك	يشغل في 31 تموز 2023

جدول رقم 8: الدروز، 7 وظائف شاغرة أو ستشغر.

#	الموقع	تاريخ الشغور
1	المدير العام لوزارة المهجرين- وزارة المهجرين	منذ العام 2002، ويشغله بالتكليف موظف آخر من الطائفة السنيّة ولكنّه مقرّب من الحزب التقدمي الاشتراكي
2	عضو المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع	منذ العام 2008، ويستمر في عمله
3	المدير العام لشؤون الجلسات واللجان في مجلس النواب	منذ العام 2013
4	المدير العام لوزارة الصحة العامة	27 أيار 2020
5	مفوض الحكومة لدى مجلس الإنماء والإعمار	30 كانون الثاني 2022
6	قائد الشرطة القضائية	شغر في 18 تشرين الثاني 2022
7	رئيس الأركان في الجيش اللبناني	شغر في 24 كانون الأول 2022

المصدر: إعداد الشركة الدولية للمعلومات استناداً الى مراسيم التعيينات الإدارية.



الوظائف الشاغرة والتي ستشغر وفقاً للطوائف

أقليات مسيحية	أرمن أرثوذكس	روم كاثوليك	روم أرثوذكس	موارنة
1 من أصل 3 وظيفة	1 من أصل 5 وظيفة	5 من أصل 18 وظائف	8 من أصل 13 وظائف	18 من أصل 50 وظيفة
علويون	دروز	سنّة	شيعة	
0 من أصل 2 وظيفة	7 من أصل 14 وظائف	15 من أصل 39 وظيفة	18 من أصل 35 وظيفة	

12 مليون ليرة

زيادة على مخصصات وتعويضات

الرؤساء والنواب والوزراء الحاليين والسابقين

يتقاضى الرؤساء والوزراء والنواب، كما سائر العاملين في الدولة، «رواتب» تحت مسميات المخصصات والتعويضات التي لم تطرأ عليها أية زيادة منذ العام 1998.



حدّد القانون الرّقم 717 الصّادر في 5 تشرين الثّاني 1998، هذه المخصّصات والتّعويضات، كما يظهر في الجدول أدناه، مُضاف إليها احتساب المجموع بعد الزيادة التي أقرّت في موازنة 2022، لتصبح كما بيّن الجدول أدناه.

جدول مخصّصات وتعويضات الرؤساء والوزراء والنواب (المبالغ المدوّنة محتسبة بالمليون ليرة)

المجموع بموجب المادة 111 من موازنة 2022	المجموع بموجب القانون 717	تعوّض التّشريّفات	تعوّض سائق وأمين سر	تعوّض سيّارة وهاتف	تعوّض سيّارة	تعوّض تمثيل	المخصّصات	
24.5	12.5	3.5	-	-	-	4.5	4.5	رئيس الجمهوريّة
23.825	11.825	2	1.8	-	1.125	3.4	3.5	رئيس مجلس النواب
23.825	11.825	2	-	1.8	1.125	3.4	3.5	رئيس مجلس الوزراء
20.625	8.625	1.5	-	1.5	1.125	1.5	3	الوزير
23	8.5 + 2.5) مساعدة (اجتماعيّة)	1	1.5	1.5	-	1.5	3	النّائب

المصدر: القانون الرّقم 717 تاريخ 5 تشرين الثّاني 1998، الجريدة الرّسميّة عدد 51 لسنة 1998.

الرّؤساء والوزراء والنواب الحاليون

رئيس الجمهوريّة	رئيس مجلس النواب	رئيس مجلس الوزراء	الوزير	النّائب
12+	12+	12+	12+	12+
مليون ليرة	مليون ليرة	مليون ليرة	مليون ليرة	مليون ليرة

الرّؤساء والوزراء والنواب السابقون وعائلات المتوفّين منهم

12+	11.050+	9.350+
مليون ليرة شهرياً للذين أمضوا 3 دورات أو أكثر	مليون ليرة شهرياً للذين أمضوا دورتين	مليون ليرة شهرياً للذين أمضوا دورة واحدة

الزيادة

تمّ بموجب المادّة 111 من قانون موازنة العام 2022، إعطاء زيادة للعاملين في القطاع العام والمتقاعدين وكل من يتقاضى راتباً أو أجراً أو مخصّصات من الأموال العموميّة ناتجة عن تأدية وظيفة، ضعفي أساس الرّاتب الشهري، على أن لا تقل مع الرّاتب الأساسي عن 5 ملايين ليرة، ولا تزيد عن 12 مليون ليرة. وبالتالي، استفاد كلّ من الرّؤساء والوزراء والنواب من الحدّ الأقصى للزيادة والبالغة 12 مليون ليرة شهرياً، وكذلك استفاد الرّؤساء والنواب السابقون وعائلات المتوفّين منهم بمعدّل 12 مليون ليرة للرّؤساء والنواب الذين أمضوا 3 دورات أو أكثر، و11.050 مليون للنواب الذين أمضوا دورتين، أمّا الذين أمضوا دورة واحدة فيستفيدون من زيادة مقدارها 9.350 مليون ليرة شهرياً، مع الإشارة إلى أنّ الوزراء السابقين لا يستفيدون من المخصّصات أو التّعويضات بعد انتهاء مدّة ولايتهم الوزارية.

موظفو القطاع العام اللبناني

ارتفاع كلفة المتقاعدين

يُقدَّر عدد العاملين في القطاع العام بنحو 300 ألف عاملٍ، يُضاف إليهم نحو 130 ألف متقاعدٍ، موزَّعين بين الإدارات والمؤسَّسات العامة، القوى العسكرية والأمنية، المؤسَّسات التعليميّة.



في العام 2021، بلغت كلفة الرواتب والأجور ومعاشات التقاعد وتعويضات نهاية الخدمة 9,891 مليار ليرة لبنانية، وذلك من دون احتساب كلفة البلديات والمؤسسات والمصالح المستقلة.

تصرف من هذه الكلفة للقوى العسكرية مقدار 3,816 مليار ليرة، والجهاز التربوي 1,172 مليار، وقسم من الجهاز المدني 612 مليار. إن عدداً لا بأس به من العاملين في القطاع العام آثروا ترك العمل والتقاعد المبكر بسبب تدني الرواتب الأجور، ما أدى إلى ارتفاع كلفة المتقاعدين وتراجع كلفة العاملين.


فمن جهة أولى، انخفضت كلفة العاملين بمبلغ قدره 159 مليار ليرة، في حين ارتفعت كلفة المتقاعدين بمقدار 272 مليار ليرة. ومن جهة ثانية، وبسبب اختيار عدد كبير من المتقاعدين الراتب التقاعدي بدلاً من تعويض نهاية الخدمة، تراجعت كلفة تعويضات نهاية الخدمة.

جدول يبيّن توزّع كلفة العاملين في القطاع العام بين العامين 2020 و2021.

مقدار التراجع أو الارتفاع (مليار ليرة)	2021 (مليار ليرة)	2020 (مليار ليرة)	
- 159	5,980	6,139	مخصّصات ورواتب وأجور
+ 272	3,126	2,854	معاشات التقاعد
- 79	348	427	تعويضات نهاية الخدمة
-30	437	467	تحويلات إلى مؤسسات عامة لتغطية الرواتب
+ 4	9,891	9,887	المجموع

المصدر: وزارة المالية.

كلفة العاملين في القطاع العام بين العامين 2020 و2021



مراسيم الحد الأدنى للأجور وغلاء المعيشة

للعمال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل

منذ العام 1967، فوّض مجلس النواب الحكومة بإصدار مراسيم الحدّ الأدنى للأجور ولمعدّل غلاء المعيشة، وذلك بموجب المادة السادسة من القانون الرقم 36 الصادر في 1967/5/16، والذي يشمل العمّال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل، إذ تنصّ على الآتي:

«للحكومة أن تحدّد بمرسوم يتّخذ في مجلس الوزراء، عند الاقتضاء، وكلّما دعت الحاجة، الحدّ الأدنى الرسمي للأجور ونسبة غلاء المعيشة وكيفية تطبيقها بناءً على الدّراسات وجداول تقلّبات أسعار كلفة المعيشة التي تضعها وزارة التصميم العام، وعلى الوزارة المذكورة أن تضع هذه الدّراسات والجداول مرة كل سنتين على الأقل».

في العام 1981، قرّرت الحكومة تعيين لجنة لمؤشر الغلاء بموجب المرسوم الرقم 4206 تاريخه 1981/08/08، وحدّدت المادة الأولى منه مهام اللّجنة المشكّلة، كالتالي:

- درس تطوّر الأسعار وأسباب ارتفاعها،
- رصد قضية الغلاء وإعداد مؤشر دوري لتقلّبات الأسعار،
- درس الأرقام القياسية لغلاء المعيشة في إدارة الإحصاء المركزي،
- درس سياسة الأجور وتقديم المقترحات والتوصيات الآيلة إلى مكافحة الغلاء والحدّ من ارتفاع الأسعار.

وتضمّ اللجنة:

- وزير العمل والشؤون الاجتماعية- رئيساً،
- المدير العام لوزارة العمل - نائباً للرئيس،
- ممثّلين عن الدولة أحدهما من إدارة الإحصاء المركزي،
- ممثّلين عن الهيئات الاقتصادية وممثّلين عن الاتحاد العمالي العام - أعضاء،
- موظفاً من وزارة العمل والشؤون الاجتماعية - مقررًا.

ويمكن للّجنة أن تستعين بإدارة الإحصاء المركزي، وبمن تشاء من ذوي الاختصاص في الإدارات العامة، وسواهم من ذوي الخبرة، من أجل إنجاز مهامها، وذلك بناءً على طلب من وزير العمل.

على مدى 28 عاماً، أي منذ العام 1995 ولغاية العام 2022، صدرت ستّة مراسيم لتعديل الحدّ الأدنى للأجور، كما يبيّن الجدول أدناه:

جدول يبيّن قيمة الحد الأدنى للأجور وفقاً لرقم المرسوم وتاريخه 1995-2022.

السنة	قيمة الحدّ الأدنى للأجور	رقم المرسوم	تاريخ المرسوم
1995	250,000	6263	1995/01/18
1996	300,000	8733	1996/07/08
2008	500,000	500	2008/10/14
2012	675,000	7426	2012/01/26
2022	2,000,000	9129	2022/05/12
2022	2,600,000	10598	2022/10/20

إعداد الدولية للمعلومات وفقاً لمراسيم غلاء المعيشة.

5.5 مليار دولار زيادة في الاستيراد استباقاً لرفع الدّولار الجمركي

أدت الأزمة الاقتصادية التي يشهدها لبنان منذ نهاية العام 2019، إلى تراجع كبير في الاستيراد، نظراً لارتفاع سعر الدّولار والعملات الأجنبية الأخرى مقابل الليرة.

انخفضت قيمة المستوردات من نحو 20 مليار دولار أميركي في 2018 إلى 11.3 مليار دولار في العام 2020، ثم ارتفعت بشكلٍ محدودٍ إلى 13.6 مليار دولار في العام 2021.

وكان لافتاً الارتفاع الكبير الذي سجّل في الأشهر الـ 11 الأولى في العام 2022 مقارنةً بالفترة ذاتها من العام 2021، إذ ارتفع الاستيراد من 12.3 مليار دولار إلى 17.8 مليار دولار، أي بزيادة مقدارها نحو 5.5 مليار دولار نسبتها 44%.

قد يكون السبب الأساسي الكامن وراء هذا الارتفاع، على الرغم من استمرار الأزمة الاقتصادية وتراجع قيمة الليرة اللبنانية، هو استباق المستوردين والتجار لزيادة الدولار الجمركي من 1,500 ليرة إلى 15 ألف ليرة، والذي دخل حيز التنفيذ اعتباراً من أول كانون الأول 2022، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار بعض السلع المستوردة عالمياً.


حركة الاستيراد والتصدير

جدول يبيّن حركة الاستيراد والتصدير خلال الأعوام 2018-2022.

السنة	استيراد (مليون دولار)	تصدير (مليون دولار)	العجز (مليون دولار)
2018	19,980	2,952	- 17,028
2019	19,240	3,731	- 15,509
2020	11,310	3,545	- 7,765
2021	13,641	3,886	- 9,755
2022 (نهاية تموز)	10,500	2,094	- 8,406
2022 (نهاية تشرين الثاني)	17,799	3,220	- 14,579
2021 (نهاية تشرين الثاني)	12,372	3,271	- 9,101
الأشهر الـ 11 الأولى من العامين 2021 و 2022	+ 5,427	- 51	5,478
	نسبة الزيادة: 44%	نسبة التراجع: 1.5%	نسبة الارتفاع في العجز: 60.2%

المصدر: إعداد الشركة الدولية للمعلومات استناداً إلى بيانات المديرية العامة للجمارك اللبنانية.

العجز الذي سجّله لبنان خلال الأعوام 2018-2022



صحة اللبنانيين في خطر!

الاستشفاء والطبابة للجميع

على أثر الأزمه الاقتصادية والنقدية والمالية التي يعاني منها لبنان، برزت مسألة الطبابة والاستشفاء في لبنان، وهي المعضلة التي عجز اللبنانيون عن حلّها منذ إنشاء الجمهورية اللبنانية، وقد قضى عدد من اللبنانيين نحبهم على أبواب المستشفيات التي لا يملكون ثمن العلاج فيها، أو قضوا في منازلهم بسبب عدم تلقّيهم العلاج اللازم.

إزاء هذه التحديات، كان لا بدّ من التوجه نحو بحث مسألة التغطية الصحية الشاملة لجميع اللبنانيين المقيمين على الأراضي اللبنانية، وتوفير الرعاية الصحية الأولية، ما يؤدي إلى تخفيض إنفاق الأسرة من مداخيلها الخاصة على الصحة، وتحسين سبل الوصول إلى الخدمات الصحية، بما فيها اللقاحات والأدوية المزمنة والمستعصية.

يستورد لبنان معظم الأدوية والمستلزمات الطبية من الخارج، وقد استورد في العام 2022 ما تقارب قيمته الـ 551 مليون دولار أميركي من الأدوية، و326 مليون دولار من المستلزمات الطبية.

وقد بلغت قيمة مستوردات الأدوية والمستلزمات الطبية خلال السنوات الثمانية الماضية كما في الجدول التالي:

جدول يبين قيمة مستوردات الأدوية والمستلزمات الطبية خلال السنوات 2015-2022. (القيمة بالمليون دولار أميركي).

السنة	2022	2021	2020	2019	2018	2017	2016	2015
مجموع الأدوية	551.8	900.2	1,184.3	1,242.5	1,329.3	1,287.9	1,213.9	1,125.0
مجموع المستلزمات الطبية	326.7	270.6	283.9	391.4	432.3	420.2	388.4	377.7
مجموع	878.5	1,170.8	1,468.2	1,633.9	1,761.6	1,708.2	1,602.3	1,502.7

إعداد الدولية للمعلومات بناءً على إحصاءات الجمارك اللبنانية.

التغطية الصحية الشاملة لجميع اللبنانيين

وقد أعدت «الدولية للمعلومات» دراسة حول «التغطية الصحية الشاملة لجميع اللبنانيين» شعارها «الاستشفاء والطبابة للجميع»، وجرى عرضها للنقاش في منتدى الدولية للمعلومات مع مجموعة من نواب ونقباء ومعنيين، على مدى جلستين.

نورد هنا تقرير حول هذه الدراسة.

بداية، تؤكد المعاهدات والاتفاقات والتوصيات الدولية التي يلتزم بها لبنان على حق اللبناني بالطبابة والاستشفاء.

كما تتولّى الجهات الضامنة الرسمية، بما فيها وزارة الصحة وتعاونية موظفي الدولة والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وباقي الجهات، مهمة توفير الطبابة والاستشفاء.

لا تتمثل الحاجة في لبنان إلى إصدار قوانين تشمل كبار السن في حق الطبابة من الصندوق الوطني الاجتماعي، على سبيل المثال، إنما تكمن الحاجة في تأمين التمويل اللازم لهذا الأمر، بما أن القانون الرقم 248/2000 الذي صدر منذ 23 عاماً، قد أنشأ الضمان الاختياري.

التغطية الراهنة والتطلّعات

شملت دراسة الدولية للمعلومات التغطية الصحية الحالية للأشخاص:

- العاملين في القطاع الخاص
- المسنين اللبنانيين
- المتقاعدين في القطاع الخاص
- العاملين في الجامعة اللبنانية
- القوى العسكرية

- العاملين في المؤسسات العامة
 - موظفي الإدارات العامة
 - العاملين في البلديات
 - القضاة
 - العاملين في القطاع الخاص غير المنظم
 - المنتسبين الى صناديق التعاضد الخاصة
 - العاملين في المهن الحرة: المحامون، المهندسون، الأطباء، أطباء الأسنان، المختبرات...
- وعرضت للاعتمادات المالية التي تقدمها الحكومة اللبنانية لهذه التغطية الراهنة، ومن الاقتراحات المطروحة حول توحيد الأجهزة الضامنة الرسمية:
- توحيد الاستراتيجيات بين الجهات الضامنة والتنسيق الكامل وتوحيد الإجراءات،
 - توحيد التقديمات،
 - توحيد الأجهزة الضامنة ودمجها ضمن إدارة الضمان الاجتماعي،
 - توحيد الأجهزة الضامنة، وضمها الضمان الاجتماعي، وإنشاء مؤسسة جديدة تُعنى بهذا الشأن،
 - توحيد مع المحافظة على المزايا المقدمة لمنتسبي بعض الأنظمة،
 - إنشاء نظام جديد لا يضم سوى غير المستفيدين من أجهزة ضامنة أو من تغطية صحية إلزامية أو غير المنتسبين إلى نقابات المهن الحرّة،
 - وضع حدّ أدنى من التقديمات تلتزم بتغطيته كل الأجهزة الضامنة يسمى «الحزمة الأساسية».

العدالة والإنصاف شرطاً

- أما كيفية تطبيق النظام الجديد المقترح، فقد طرح السؤال التالي: هل سيطبق على مراحل أو دفعة واحدة؟
- تمثل الشرط الأساسي بتأمين توافر ثلاثة مبادئ أساسية لهذه التغطية، هي: الإنصاف والمرونة والاستدامة.
- ويتلخص مبدأ الإنصاف بتأمين التغطية الصحية بشكل عادل ومنصف لجميع المواطنين.
- أما المرونة فتعني أن يكون هذا النظام الصحي قادراً على التكيف مع المعطيات والكوارث، سواء كانت كوارث اقتصادية نعيشها في لبنان، أو كوارث طبيعية أو وبائية.
- وتعني الاستدامة بأن يكون هذا النظام قادراً على تلبية الاحتياجات للمستفيدين في كل الظروف، وأن يكون قادراً على تمويل ذاته وفق موارد محددة سلفاً يتم بموجبها وضع الدراسات المالية والإحصائية والاكتوارية (تحديد المخاطر في التمويل والتأمين)، والتي تبنى على أساسها، الاشتراكات والضرائب المخصّصة لمجابهة تكاليف هذا النظام.
- هذا مع التأكيد على ضرورة ضمان جودة الحزمة الأولية من الخدمات، والمراقبة بشكل فعال من جهة مستقلة.

تقديمات النظام المقترح

تقتضي تقديمات النظام المقترح أن تشمل العناية الصحية في حالات المرض، الأمومة غير الناتجة عن طارئ عمل، والتي تشمل الاستشفاء وباقي الخدمات الصحية بما فيها الطبابة بما لا يقل عن تقديمات الضمان الاجتماعي وبحد أدنى يقتضي أن تشمل في حالات المرض والأمومة: الفحوصات الطبية، التصوير على الأشعة، فحوص المختبر، والتحالي، بالإضافة إلى عناية الطبابة والاختصاصيين والاستشفاء وغيرها من الخدمات الصحية.

أما لجهة الكلفة المرتقبة؟

فهي لا تتجاوز الـ 1.7 مليار دولار أمريكي بحدها الأقصى، وذلك لتغطية 5 مليون شخص.

جهة التمويل

من المؤكد أن التغطية الصحية الشاملة أمر مكلف جداً، لذلك فإنه يقتضي تمويل الحزمة الأساسية إما من خلال ضرائب إلزامية تشمل جميع السكان، أو من اشتراكات إلزامية، وتكون الضرائب عبر إيرادات تخصص لهذا النظام ويتم توزيع الكلفة بين الضرائب والاشتراكات على أساس تحصيل ما يمكن اعتباره الحد الكافي أي حوالي 80 دولاراً أميركياً للفرد.

وبالتالي يكون مجموع الاشتراكات المجمعة: 400 مليون دولار، ويتبقى تأمين مليار دولار و300 مليون دولار سنوياً، ويمكن أن تكون من الضرائب إلا أنها ستكون كلفة باهظة .

ومن الضرائب المقترحة: اقتطاع حصّة من الصندوق البلدي المستقل تقارب 20% منها، بالإضافة إلى فرض ضريبة خاصة تقارب نسبة 2% من الضريبة على القيمة المضافة.

ولكن من المؤكد أن هذا النظام لن يصلح إلا إذا تمّ الالتزام بالتوصيات، وأهمها :

- إصلاح قطاعات الخدمات الصحية و الدواء والمستلزمات الصحية،
- إصلاح المستشفيات الحكومية،
- المراقبة الفعالة،
- تطبيق قانون الوكالة الوطنية للدواء لا سيما لجهة تسعير حقيقي للأدوية والمستلزمات الطبية،
- تفعيل لجنة التنسيق والتعاون بين الهيئات الضامنة العامة وتطبيق أحكام قانون الشراء العام.

المسنّ يحتاج شهرياً إلى نحو مليوني ليرة للدواء والجهات الضامنة لا تسدّد إلا 57 ألفاً

يتناول معظم المسنّين اللبنانيين عدداً من الأدوية بانتظام بسبب أمراض مزمنة كأعراض السكري وأمراض القلب وضغط الدم والكوليسترول. وفي الوقت الذي تمّ فيه رفع الدعم عن كل الأدوية، باستثناء عدد محدود من أدوية الأمراض السرطانية والأدوية المحددة لأمراض محدودة جداً، ارتفعت أسعار الدواء بنسبة تقارب، إلى حدّ ما، نسبة ارتفاع سعر صرف الدولار تجاه الليرة اللبنانية.

يبلغ عدد المسنّين الذين يتجاوزون السبعين عاماً من عمرهم، 597,173 نسمة (نحو 600 ألف)، وفقاً للدولية للمعلومات (زينة عكر - انتخابات مجلس النواب 2022)، أيّ نحو 10.44 في المئة من مجموع اللبنانيين. إنّ غالبيتهم عرضة للإصابة بارتفاع ضغط الدم، الكوليسترول، السكري، وبعض منهم بأمراض الغدة الدرقية أو غيرها من الأمراض المزمنة، وقد يحتاج كلّ مريض منهم، وفقاً للدولية للمعلومات، إلى ما يوازي 1.9 مليون ليرة لبنانية شهرياً، أي ما يوازي 74% من الحد الأدنى للأجور النافذ حالياً بتاريخ وضع هذه الدراسة، والبالغ 2.6 مليون ليرة (كانون الثاني 2023).

وفي الوقت الذي تسدّد الأجهزة الضامنة (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، على سبيل المثال) نسبة لا تزيد عن الـ 3% من أصل ثمن الدواء، لا تزال معظم الأجهزة الضامنة تسدّد للمواطنين بدل الأدوية وفقاً للأسعار المعتمدة قبل رفع الدعم.

لاحتساب الكلفة بحدها الأدنى، تمّ احتساب الكلفة الأقل، وتمّ اعتماد الأدوية الأبخس ثمناً، والبديلة عند توفرها، واللبنانية المنشأ عند توفرها أيضاً، وذلك لاحتساب معدّل الثمن الذي يدفعه المسنّ. كما تمّ احتساب دواء واحد لكلّ مرض مزمن، على الرغم من أنّ بعض المسنّين يتناولون أكثر من دواء لمعالجة أمراض القلب أو غيرها من الأمراض المزمنة، هذا مع العلم أنّ تقرير الاتحاد الدولي للسكري المنشور عن العام 2022، يشير إلى أنّ 396.1 بالألف من اللبنانيين بين عمر 20 و 79 سنة، تمّ تشخيص إصابتهم بداء السكري.

جدول بمعدّل ثمن الأدوية الأبخس ثمناً.

المرض	معدّل سعر الدواء الأبخس ثمناً (بالليرة اللبنانية)	معدّل المبلغ الذي تسدّده الأجهزة الضامنة (بالليرة اللبنانية)
السكري	334,226	7,414
الكوليسترول	795,405	15,093
ضغط الدم	436,422	32,558
الغدة الدرقية	340,991	10,989
المجموع الشهري	1,907,043	66,054

إعداد الدولية للمعلومات (كانون الثاني 2023) بناءً على مؤشر الدواء الصادر عن وزارة الصحة بتاريخ 2023/01/4.

رفع قيمة التعويضات العائلية للمضمومين

ضمن صندوق التقديمات العائلية والتعليمية في الضمان الاجتماعي

تُحدّد القيمة الشهرية للتعويضات العائلية المنصوص عليها في المواد 46 إلى 48 من قانون الضمان الاجتماعي، بمرسوم يتّخذه مجلس الوزراء، بناءً على اقتراح وزير العمل وإنهاء مجلس الإدارة، وذلك عملاً بالبند الأول من المادة الثامنة والأربعين منه.



وبناءً عليه، صدر المرسوم الرقم 2950 بتاريخ 1965/10/20، ونص على:

- «تحدّد القيمة الشهرية للتعويضات العائلية المنصوص عليها في المواد 46 إلى 48 من قانون الضمان الاجتماعي، على الوجه التالي:
 - أ- عن الزوجة 14% من الحد الأدنى الرسمي للأجور،
 - ب- عن الأولاد 4% من الحد الأدنى الرسمي للأجور عن كل ولد معال لغاية خمسة أولاد فقط.
 - في العام 1991، ووفقاً للمرسوم الرقم 1348 بتاريخ 1991/6/13، تمّ تحديد القيمة الشهرية للتعويضات العائلية على الوجه التالي:
 - عن الزوجة 20% من الحد الأدنى الرسمي للأجور،
 - عن الأولاد 11% من الحد الأدنى الرسمي للأجور عن كل ولد معال ولغاية خمسة أولاد فقط.
- وبموجب هذا المرسوم، الذي ألغي فيما بعد كما سنبيّن لاحقاً، كان مجلس الوزراء قد ربط التعويضات العائلية بالحد الأدنى للأجور ما يمثل تعويضاً عادلاً، على الرغم من تدني قيمة الحد الأدنى للأجور، بحيث أعتبر معدّلاً متحركاً يرتبط بالحد الأدنى للأجور.
- مع العلم أنّه لو تمّت المحافظة على ربط التعويضات العائلية بالحد الأدنى للأجور المحدّد حالياً بـ 2,600,000 ليرة لبنانية، لبلغت قيمتها 520,000 ليرة عن الزوجة، و286,000 ليرة عن كل ولد، في حال اعتبار الحد الأدنى للأجور، إلّا أنّ هذا الأمر غير ممكن بسبب فكّ ارتباط قيمة التعويضات العائلية بالحد الأدنى للأجور.
- إلّا أنّه، وفي العام 2001، وبموجب المرسوم الرقم 5103 بتاريخ 2001/3/24، تمّ إلغاء هذا الارتباط، فأصبح التعويض العائلي عبارة عن مبلغ مالي مقطوع، ما يمثّل تدنيّاً في القيمة المادية للتقديرات، ولم يعد للتعويضات العائلية قيمة مادية، تحديداً بعد التضخّم الذي طرأ على الأسعار على مرّ الأشهر والسنين.
- بالعودة إلى المرسوم الرقم 5103 بتاريخ 2001/3/24، فإنّ التعويضات العائلية قد حدّدت وفقاً للمادة الأولى من المرسوم المذكور، وهنا نصّها:
- المادة 1- حدّدت القيمة الشهرية للتعويضات العائلية المنصوص عليها في المواد 46 إلى 48 من قانون الضمان الاجتماعي بمبلغ حدّه الأقصى /225.000/ ل.ل. (مئتان وخمسة وعشرون ألف ليرة لبنانية)، يوزّع كما يلي:
 - 60,000 ل.ل. (ستون ألف ليرة لبنانية) عن الزوجة،
 - 33,000 ل.ل. (ثلاثة وثلاثون ألف ليرة لبنانية) عن كل ولد لغاية خمسة اولاد.
 - المادة 2- تلغى كافة النصوص التي تتعارض مع أحكام هذا المرسوم.
- وبالتالي فإنّ قيمة التعويضات العائلية لن تتعدّل بتعديل مراسيم الحد الأدنى للأجور، لأنها أصبحت مبالغ محدّدة بصورة مقطوعة، ما يقضي بتعديلها بموجب مرسوم يتّخذه مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير العمل وإنهاء مجلس الإدارة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

جدول تطوّر قيمة التعويضات العائلية.

السنة	الزوجة (بالليرة اللبنانية)	عن الولد، ولغاية 5 أولاد كحدّ أقصى (بالليرة اللبنانية)
1995	50,000 (20% من الحد الأدنى للأجور البالغ 250 ألف)	27,500 (11% من الحد الأدنى للأجور)
1996	60,000 (20% من الحد الأدنى للأجور البالغ 300 ألف)	33,000 (11% من الحد الأدنى للأجور)
2002-2008	60,000 (مبلغ مقطوع)	33,000 (مبلغ مقطوع)

المصدر: مراسيم تعديل قيمة التعويضات العائلية.

مراسيم بدل النقل للعمال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل

أدرجت قيمة بدل النقل اليومي للعَمال والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل، للمرة الأولى، من خلال المرسوم الرقم 6263 وتاريخه 1995/1/18، وبلغ البدل حينذاك ألفي ليرة لبنانية عن كل يوم حضور فعلي، وأجريت تعديلات على قيمته لمرات خمسة لتبلغ أقصاها 95 ألف ليرة في العام 2022.




استلزم بدل النقل إصدار مرسوم في كل عام، لتضمّن المراسيم عبارة أنه يعمل به «السنة واحدة ريثما يتم تفعيل وسائل النقل العام»، هذا من جهة أولى. ومن جهة ثانية، لم يستند بدل النقل إلى قانون يبيّن قضيّة خضوعه لمجموع الدخل الشهري ودخوله في أساس راتب الأجزاء، إلا أنّ القانون الرقم 217 الصادر في 2012/3/30 تحت عنوان «إعطاء الأجزاء تعويضاً إضافياً»، نصّ، وبشكل واضح، على أنّ بدل النقل اليومي المقرّر لا يدخل ضمن الحدّ، المبيّن أعلاه، في حساب اشتراكات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

كما فوّض هذا القانون الحكومة بتحديد قيمته، وأجاز بمرسوم يتّخذ في مجلس الوزراء، بناءً على اقتراح وزير العمل، لإعادة النظر ببديل النقل اليومي كلّما دعت الحاجة، وبذلك يصبح المرسوم سارياً إلى حين صدور مرسوم تعديلي له.

وقد صدرت بشأن بدل النقل 10 مراسيم منذ العام 1995، إلا أنّ خمسة منها فقط عدّلت في قيمته، وقد تطوّر بدل النقل منذ ذلك التاريخ ولغاية اليوم، ليصبح كالتالي:

السنة	قيمة بدل النقل (بالليرة)	رقم المرسوم	تاريخ المرسوم
1995	2,000	6263	1995/01/18
2002	6,000	7724	2002/04/05
2003	6,000	9903	2003/04/04
2005	6,000	14196	2005/02/22
2008	6,000	766	2008/01/03
2008	8,000	501	2008/10/14
2012	8,000	8819	2012/09/04
2021	24,000	8318	2021/09/08
2022	65,000	8740	2022/01/28
2022	95,000	9849	2022/08/12

المصدر: إعداد الدولية للمعلومات بالاستناد إلى مراسيم بدل النقل اليومي وتعديلاتها.



التعاون اللبناني مع القضاة الأجانب

بموجب اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

بموجب القانون الرقم 2008/33، أجاز مجلس النواب اللبناني انضمام لبنان إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تتناول، في نطاق الانطباق، وفقاً لأحكامها (المادة 3 من الاتفاقية):

- منع الفساد والتحرّي عنه وملاحقة مرتكبيه، وتجميد وحجز وإرجاع العائدات المتأتية من الأفعال المجرمة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.

التعاون الدولي بموجب الاتفاقية

تنص المادة 43 من الاتفاقية على التعاون الدولي بين الأطراف، وقد جاء فيها:

«تتعاون الدول الأطراف في المسائل الجنائية، وفقاً للمواد 44 إلى 50 من هذه الاتفاقية. وتنظر الدول الأطراف، حيثما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع نظامها القانوني الداخلي، في مساعدة بعضها البعض، في التحقيقات والإجراءات الخاصة بالمسائل المدنية والإدارية ذات الصلة بالفساد».

أما المواد التي تليها، فتتناول عمليات:

- تسليم المجرمين في المادة 44
- نقل الأشخاص المحكوم عليهم بموجب المادة 45
- المساعدة القانونية المتبادلة بموجب المادة 46

حق القضاء اللبناني بإنابة القضاء الأجنبي

كما يجوز للمحاكم الأجنبية إنابة المحاكم اللبنانية بإجراء عمل تحقيقي أو أي عمل قضائي آخر، ويحق للقضاء اللبناني، بالمقابل، إنابة محكمة أجنبية لاتخاذ إجراءات إثبات يقتضيها نظر الدعوى، كما يجوز أيضاً استنابة محكمة أجنبية للقيام باستجواب شخص خارج لبنان وفقاً لقانون أصول المحاكمات اللبناني في المادة 140 منه، ووفقاً للاتفاقية نفسها التي تعطي هذا الحق لكل الدول الأطراف.

حالات طلب المساعدة القانونية المتبادلة

1	الحصول على أدلة أو أقوال أفراد
2	تبليغ المستندات القضائية
3	تنفيذ عمليات التفتيش والحجز والتجميد
4	فحص الأشياء والمواقع
5	تقديم المعلومات والمواد والأدلة وتقييمات الخبراء
6	تقديم أصول المستندات والسجلات الحكومية أو المصرفية أو المالية أو سجلات الشركات أو المنشآت التجارية، أو نسخ مصدقة منها
7	تحديد العائدات الإجرامية أو الممتلكات أو الأدوات أو الأشياء الأخرى أو اقتفاء أثرها لأغراض إثباتية
8	تيسير مئول الأشخاص طواعية في الدولة الطرف الطالبة
9	أي نوع آخر من المساعدة لا يتعارض مع القانون الداخلي للدولة الطرف متلقية الطلب
10	استنابة عائدات الجريمة وتجميدها واقتفاء أثرها
11	استرداد الموجودات

الاستماع إلى الشهود الموجودين في دولة من قبل دولة أخرى

تنص المادة 46 على كيفية الاستماع إلى الشهود الموجودين في دولة من قبل دولة أخرى، كالتالي:

«عندما يكون شخص ما موجوداً في إقليم دولة طرف ويُراد سماع أقواله، كشاهد أو خبير، أمام السلطات القضائية لدولة أخرى، ويكون ذلك ممكناً ومتسقاً مع المبادئ الأساسية للقانون الداخلي، يجوز للدولة الطرف الأولى أن تسمح، بناءً على طلب الدولة الأخرى، بعقد جلسة الاستماع عن طريق الائتثار بواسطة الفيديو، إذا لم يكن ممكناً أو مستصوباً مثول الشخص المعني شخصياً في إقليم الدولة الطرف الطالبة. يجوز للدولتين الطرفين أن تتفقا على أن تتولى إدارة جلسة الاستماع سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف الطالبة وأن تحضرها سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف متلقية الطلب».

السرية المصرفية بموجب الاتفاقية

أولت الاتفاقية المكانة للسرية المصرفية، بحيث تناولتها في المادة 40، التي تنص على:

«تكفل كل دولة طرف، في حال القيام بتحقيقات جنائية داخلية في أفعال مجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية، وجود آليات مناسبة في نظامها القانوني الداخلي لتذليل العقبات التي قد تنشأ عن تطبيق قوانين السرية المصرفية».

وفي الفقرة 8 من المادة 46:

«لا يجوز للدول الأطراف أن ترفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بمقتضى هذه المادة بحجة السرية المصرفية».

ولكن، من المفارقات، أن المجلس النيابي قد أقرّ في الجلسة عينها التي تمّ فيها إقرار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، القانون رقم 2008/32 الذي نصّ على أن يحصر بـ «هيئة التحقيق الخاصة»، المنشأة بموجب القانون رقم 318 الصادر بتاريخ 2001/4/20 المتعلّق بمكافحة تبييض الأموال، صلاحية تجميد ورفع السرية المصرفية عن الحسابات المصرفية، وذلك تطبيقاً للاتفاقيات والقوانين المرعية الإجراء المتعلقة بمكافحة الفساد، لا سيما اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

نعرض في الجدول أدناه، أمثلة عن اتفاقيات في مجال التعاون القضائي مع دول أخرى.

جدول بعدد من اتفاقيات التعاون القضائي التي وقّعها لبنان مع دول أخرى.

السنة	الدولة	العنوان
1937	تركيا	اتفاق الدول الواقعة تحت الانتداب وتركيا بشأن تبادل الأوراق القضائية.
1951	سوريا	تصديق الاتفاق القضائي المعقود بين سوريا ولبنان.
1954	الأردن	الإجازة للحكومة بالتصديق على الاتفاق القضائي المعقود بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والحكومة اللبنانية.
1968	الكويت	وضع مشروع القانون المعجل المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم 14680 بتاريخ 1963/12/6، المتعلق بإجازة إبرام اتفاقية الإعلانات والإنايات القضائية المعقودة بين لبنان والكويت موضع التنفيذ.

العنوان	الدولة	السنة
وضع مشروع القانون المعجلّ المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم الرقم 453 بتاريخ 1971/1/22 إلزامي إلى إجازة إبرام الاتفاقية القضائية بين لبنان وإيطاليا الموقعة في بيروت بتاريخ 1970/7/10 موضع التنفيذ.	إيطاليا	1972
إجازة إبرام اتفاق التعاون القضائي بين لبنان واليونان الموقع في بيروت بتاريخ 1975/4/5.	اليونان	1985
الإجازة للحكومة إبرام الاتفاق المعقود بين جامعة الدول العربية والجمهورية اللبنانية بشأن مقر المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية.	جامعة الدول العربية	1996
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية ملحقه بالاتفاق القضائي المعقود بتاريخ 25 شباط 1951 بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية.	سوريا	1997
الإجازة للحكومة إبرام الاتفاقية القضائية بين الجمهورية اللبنانية وجمهورية مصر العربية.	مصر	1998
الإجازة لوزير العدل إبرام اتفاقية قضائية بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية الفرنسية.	فرنسا	1999
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية التعاون القضائي في المسائل الجزائرية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية بلغاريا.	بلغاريا	2002
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية التعاون القضائي في المسائل المدنية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية بلغاريا.	بلغاريا	2002
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية.	الأمم المتحدة	2006
الإجازة للحكومة إبرام اتفاقية مساعدة قضائية متبادلة في الشؤون المدنية بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة جمهورية البرازيل الفدرالية.	البرازيل	2011
إبرام انضمام الجمهورية اللبنانية إلى الاتفاقية العربية لنقل نزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية في إطار تنفيذ الأحكام القضائية.	الاتفاقية العربية لنقل نزلاء المؤسسات العقابية	2022
إبرام اتفاقية تتعلّق بالتعاون القضائي في المجال الجزائري بين حكومة الجمهورية اللبنانية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.	الجزائر	2022

المصدر : إعداد الدولية للمعلومات بناءً على القوانين والمراسيم الصادرة في هذا المجال.



ما هي قيمة القروض الإنمائية التي استدانها لبنان على مدى 30 عاماً؟

بلغ عدد القروض الخارجية لغايات تنمية على مدى 30 عاماً، منذ العام 1992 ولغاية عام 2022، والتي صدرت بقوانين، 154 اتفاقية قرض يشمل تنمية قطاعات عدة، منها: المياه، الكهرباء، الصرف الصحي، الهاتف، النقل العام، الطرقات، المستشفيات الحكومية، التعليم، المطار والمرافئ، تطوير الإدارة العامة، الزراعة، بناء مساكن، والبيئة وغيرها. بلغت القيمة الإجمالية لهذه القروض 7.782 مليار دولار أميركي، على الرغم من تردّي الخدمات العامة في معظم هذه القطاعات.



تتوزع هذه القروض الإنمائية على عدد من الدول والمنظمات الدولية، وعلى رأسها البنك الدولي بـ 37 قرصاً، بقيمة 2.6 مليار دولار، يليه الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي بـ 27 قرصاً، بقيمة 1.8 مليار، ثم الكويت التي بلغ عدد القروض منها 25 قرصاً، بقيمة 1 مليار دولار، إلى 9 اتفاقيات مع فرنسا، و3 مع السعودية، أما مع الصين فبلغت قيمة اتفاقية القرض 50 مليون يوان صيني، وكانت اتفاقية القرض الأخيرة مع البنك الدولي، بقيمة 150 مليون دولار، لتأمين إمدادات القمح في العام 2022، وقرض آخر بقيمة 25 مليون دولار، لتنفيذ مشروع تعزيز استجابة لبنان لجائحة كوفيد-19، وتتوزع باقي القروض على دول ومنظمات إقليمية ودولية ليلبلغ مجموع القروض الإنمائية من مصادر خارجية: 7.782.790.627 دولاراً أميركياً (سبع مليارات وسبعماية وإثنين وثمانين مليوناً وسبعماية وتسعين ألفاً وستماية وسبع وعشرين دولاراً أميركياً).

وتجدر الإشارة إلى أن جزءاً من هذه القروض لم تستعمل لغاية تاريخه من قبل الحكومة اللبنانية، والبعض الآخر، بمعظمه تم إنفاقه فعلياً، علماً بأن هذه القروض لا تشمل الهبات الممنوحة، ولا اتفاقيات تمويل الاستصناع، ولا الاقتراض عبر سندات الخزينة، ولا الاقتراض الذي جرى لاستبدال ديون قائمة.

القروض الإنمائية الخارجية الصادرة بموجب قوانين عن المجلس النيابي من العام 1992 لغاية العام 2022.

اسم الجهة الدائنة	عدد القروض	قيمة القروض بالدولار الأميركي
البنك الدولي	37	2,670,980,000
الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي	27	1,877,310,000
الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية - الكويت	25	1,072,103,000
البنك الإسلامي للتنمية	16	606,250,000
البنك الأوروبي للتمير	12	593,050,000
الوكالة الفرنسية للتنمية - فرنسا	9	324,590,560
صندوق الاوبك للتنمية الدولية	8	67,400,000
صندوق أبو ظبي للتنمية	4	37,500,150
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية	3	83,833,689
الصندوق السعودي للتنمية - المملكة العربية السعودية	3	201,625,000
بلجيكا	2	1,412,982
الولايات المتحدة الأميركية	2	21,000,000
صندوق النقد العربي	2	47,000,000
ايطاليا	1	65,687,152
بنك الإقراض الألماني لإعادة الإعمار - ألمانيا	1	7,350,000
جمهورية الصين الشعبية	1	7,500,000
صندوق التعاون الاقتصادي الخارجي - اليابان	1	98,198,094
المجموع	154	7,782,790,627

إعداد : الدولية للمعلومات.

المؤسسات العامة والمجالس والهيئات العامة دمج أو إلغاء

يبلغ عدد المؤسسات العامة والمجالس والهيئات العامة في لبنان نحو 130 مؤسسة عامة ومجلس وهيئة عامة، تتوزع بين مؤسسات عامة استثمارية وإدارية، وهيئات ومجالس بما فيها 36 مستشفى حكومياً، و43 هيئة عامة ومجلساً، و51 مؤسسة عامة مختلفة، ومنها هيئات ومجالس منشأة قانوناً إلا أنّها واقعاً غير معيّنة ولم يرصد لها مبالغ في الموازنات العامة، وبالتالي، هي حبر على ورق.



بموجب المادة 43 من قانون الموازنة العامة للعام 2018 (القانون الرقم 2018/79)، تقرّر إلغاء عدد من المؤسسات العامة والمصالح المستقلة التي تنص على:

المادة-43

«يتوجب على مجلس الوزراء خلال مهلة أقصاها 2020/12/31، إلغاء المؤسسات العامة التي يرى انتفاء الجدوى الاقتصادية والخدماتية من استمرارها، ودمج المؤسسات التي تتشابه المهام والخدمات التي تقدمها. على أن تتم تصفية حقوق العاملين في المؤسسات العامة الملغاة وفقاً للقوانين التي ترعاها أو أن يتم نقلهم إلى المؤسسات العامة المستمرة في حال الحاجة إلى خدماتها وبالشروط والأجور المحددة للوظائف التي يتم النقل إليها.

تتولّى لجنة برئاسة وزير التنمية الإدارية وعضوية رئيس إدارة التفتيش المركزي ورئيس مجلس الخدمة المدنية وفي مهلة أقصاها 2018/12/31، وضع لائحة بالمؤسسات العامة المقترحة إلغاؤها أو دمجها بأخرى والأسباب الموجبة لذلك، وعلى الوزراء المختصين الذين يدخل ضمن اختصاصهم أو اختصاص وزاراتهم الوصاية على المؤسسات العامة رفع اقتراحاتهم إلى رئيس مجلس الوزراء في مهلة أقصاها 2019/06/30، مع الأسباب التي أوجبت الدمج أو الإلغاء أو استمرار المؤسسة العامة مع المتطلبات لإنهاء أعمال المؤسسة المقترحة إلغاؤها.

يتوجب على مجلس الوزراء أن يقدم إلى المجلس النيابي تقريراً سنوياً عن التقدم الحاصل تنفيذاً لهذا الموجب».

إلا أن المجلس الدستوري قرّر إبطال هذه المادة بموجب قرار المجلس الرقم 2018/2 الصادر بتاريخ 2018/5/14 بعد الطعن المقدم من النواب: سامي الجميل، نديم الجميل، سامر سعادة، فادي الهبر، إيلي ماروني، سيرج طورسركسيان، إيلي عون، جيلبرت زوين، يوسف خليل، ودوري شمعون وقرّر المجلس إبطالها باعتبارها مواد لا علاقة لها بقانون الموازنة.

علماً أنه بموجب قانون موازنة العام 2020 (قانون نافذ حكماً رقمه 6 صدر بتاريخ 2020 /3/5)، لا سيما في المادة 29 منه، تمّ إلغاء المؤسسة الوطنية لضمان الاستثمارات المنشأة بموجب المرسوم الاشتراعي الرقم 3 بتاريخ 1977/1/15 (إنشاء مؤسسة وطنية لضمان التوظيفات)، على أن تحدّد دقائق تطبيق هذه المادة بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير المالية.

وكان متوقفاً أن تدرس الحكومة خيارات تقضي بـ:

- ← إلغاء 11 مؤسسة عامة/ مجلس
- ← دمج 3 مؤسسات عامة/ مجلس
- ← تطوير دور 5 مؤسسات عامة
- ← استمزاغ رأي 7
- ← للنقاش 3

ومن المؤسسات العامة التي اقترح إلغاؤها:

- الصندوق المركزي للمهجرين المنشأ بالقانون الرقم 193/1993،
- المؤسسة العامة للأسواق الاستهلاكية المنشأة بالمرسوم الرقم 5735/1994،
- المؤسسة العامة للزيتون وزيت الزيتون المنشأة بالمرسوم الرقم 4146/2016،
- المؤسسة العامة للزراعات البديلة المنشأة بالمرسوم الرقم 8666/1996،
- المؤسسة العامة للمشاريع الاستثمارية في حرم مطار رفيق الحريري الدولي المنشأة بالمرسوم الرقم 6814/1995،
- هيئة إنشاء وإدارة مراكز التجمّع الصناعي المنشأة بالقانون المنقذ بالمرسوم الرقم 1660/1979، والقانون 246/1997،
- المؤسسة الوطنية للاستخدام المنشأة بالمرسوم الاشتراعي الرقم 80/1977،
- المكتبة الوطنية المنشأة بالقانون الرقم 36/2008،
- المكتب الوطني للدواء المنشأ بالقانون الرقم 5/1983،
- المؤسسة الوطنية لضمان الاستثمارات المنشأة بالمرسوم الاشتراعي الرقم 3/1977 و 122/1983،
- هيئة إدارة واستثمار منشآت وتجهيزات راديو أوريان المتنقلة إلى الدولة اللبنانية (اوجيرو) المنشأة بالقانون الرقم 72/21، والمرسوم 5613/1994، بالتزامن مع تفعيل عمل شركة اتصالات لبنان «ليان تليكوم» وتعيين الهيئة الناظمة للاتصالات.
- إلغاء وزارة الإعلام وتفعيل دور المجلس الوطني للإعلام المرئي والمسموع.

والمؤسسات المقترح دمجها:

- معهد باسل فليحان المالي والاقتصادي المنشأ بالقانون الرقم 497/2003 في المادة 49 منه، المعدل بالمرسوم 40/2007، بالمعهد الوطني للإدارة،
- المجلس الوطني لإنماء السياحة،
- المجلس الوطني للترويج السياحي المنشأ بالمرسوم 9169/2012.

تطوير دور:

- المشروع الأخضر،
- المصلحة الوطنية لنهر الليطاني،
- المؤسسة العامة لترتيب منطقة الضاحية الجنوبية الغربية لبيروت (أليسار)،
- المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات- ايدال،
- المجلس الوطني للبحوث العلمية.

ومناقشة مصير واستمزاغ رأي:

- المجلس الأعلى اللبناني السوري،
- مجلس الجنوب،
- المجلس الوطني للبيئة بعد رأي وزير البيئة،
- مجلس الإنماء والإعمار،
- مصلحة السكك الحديد والنقل المشترك بعد رأي وزير الأشغال،
- مصلحة استثمار مرفأ طرابلس بعد رأي وزير الأشغال،
- مصلحة استثمار مرفأ صيدا بعد رأي وزير الأشغال،
- مصلحة استثمار مرفأ صور بعد رأي وزير الأشغال،
- المجلس اللبناني للاعتماد بعد رأي وزير الصناعة،
- مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية- لينور بعد رأي وزير الصناعة،
- الهيئة الوطنية لإدارة النطاقات الخاصة بلبنان (المنشأة بالقانون الرقم 81/2018) بعد رأي وزير الاتصالات،

وتصحيح النظام القانوني للجنة المؤقتة لإدارة واستثمار مرفأ بيروت (المنشأة بموجب المرسوم الرقم 7505/2002).

هيئة تنظيم الكهرباء هل تكون الحلّ لمعضلة القطاع؟

منذ نحو عشر سنوات ولغاية اليوم، تصدر مواقف عن نواب ومسؤولين وإعلاميين تطالب بتشكيل هيئة تنظيم قطاع الكهرباء، كواحد من الحلول (وهي، لدى البعض، الحلّ الوحيد) لأزمة الكهرباء، حتّى أنّها أصبحت مطلباً من مطالب البنك الدولي للموافقة على تمويل استرجار الكهرباء من مصر والأردن.

Electricité Du Liban

فما هي هذه الهيئة ومهامها؟

إنشاء الهيئة

نصّت المادة 7 من القانون الرّقم 462 بتاريخ 2 أيلول 2002 (تنظيم قطاع الكهرباء) على إنشاء هيئة تسمى «هيئة تنظيم قطاع الكهرباء»، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال الفني والإداري المالي، مقرّها بيروت.

إدارة الهيئة

تتألّف الهيئة من رئيس و4 أعضاء لبنانيين متفرّجين بدوام كامل، يعيّنون بمرسوم يتّخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه لمدة 5 سنوات غير قابلة للتجديد.

مهام الهيئة

وفقاً للقانون، تتولّى الهيئة العديد من المهام والصلاحيات، ومنها:

- إعداد دراسات للمخطّط التوجيهي العام للقطاع في مجالات الإنتاج والنقل والتوزيع، ورفعته إلى الوزير لمناقشته ووضعه في صيغة نهائية، ليصار إلى عرضه على مجلس الوزراء للتصديق عليه.
- تشجيع الاستثمار في قطاع الكهرباء.
- تحديد وتصنيف مختلف فئات خدمات الإنتاج والنقل والتوزيع.
- تحديد سقف لأسعار خدمات الإنتاج والتعريفات.
- تحديد قواعد ومعايير التراخيص والأذونات ومراقبة تقيّد أصحاب التراخيص بالشروط.

تعديل القانون

بعد 9 سنوات على صدور القانون، صدر القانون الرّقم 181 تاريخه 5 تشرين الأوّل 2011 (برنامج معجّل لأشغال كهربائية لإنتاج 700 ميغاوات ونقل وتوزيع الطاقة بقيمة 1,772 مليار ليرة)، ونصّ على تشكيل لجنة وزارية برئاسة رئيس مجلس الوزراء

للنظر بالتعديلات على القانون الرّقم 462/2002 خلال مهلة أقصاها 3 أشهر، والالتزام بالقانون وتشكيل هيئة تنظيم قطاع الكهرباء خلال هذه المهلة بناء على اقتراح الوزير.

خطوات تعيين الأعضاء

انتهت مهلة الأشهر الثلاثة المحدّدة في القانون الرّقم 181، ولم يتمّ تعيين أعضاء الهيئة، ما جعل الأمر مادة للتجادب الإعلامي-السياسي، إلى أن أعلنت وزارة الطاقة والمياه في 9 كانون الأوّل 2022 عن إطلاق إجراءات التوظيف لأعضاء الهيئة. الداعي لما تقدّم بحسب إعلان الوزارة («... الشرط الوحيد المتبقي حسب البنك الدولي والأسرة الدولية لتمويل تنفيذ الاتفاقيات التي أنجزت مع مصر والأردن وسوريا لتوريد الغاز والكهرباء»). ولكنّ اللافت أنّه أُعلن عن توظيف 6 أشخاص (وليس 5 كما ينصّ القانون)، وذلك «تماشياً» مع مقتضيات الميثاقية والدستور اللذين ينصّان على المناصفة في وظائف الفئة الأولى أو ما يعادلها.

إذا ما أبصرت هذه الهيئة النور- وهي تتمتع بصلاحيات ومهام كثيرة من دون أدنى شكّ- هل ستكون الحلّ لمشكلة الكهرباء؟

لم تكن مشكلة الكهرباء في افتقاد إدارة أو هيئة تنظّمها، إنّما كانت، وتبقى، في غياب القرار على مدى أكثر من 30 عاماً، سواء في رفع التعرفة وفقاً لسعر الكلفة والحدّ من دعم الكهرباء، أو في الجباية غير المنتظمة للفواتير، أو في العجز عن منع السرقة والتعليق على الكهرباء.

حركة المطار في العام 2022

ارتفاع بنسبة 46.5%

سجّلت حركة مطار رفيق الحريري في بيروت (قادمون- مغادرون- عابرون) في العام 2022 ارتفاعاً بنسبة 46.5% مقارنةً مع العام 2021. وبلغ عدد القادمين خلال أشهر الصيف (حزيران، تموز، آب)، 1,118,940 شخصاً، يقدر بينهم من قدم بقصد السياحة والاصطياف بنحو 530 ألفاً إلى 600 ألف.


أما خلال شهر كانون الأول 2022، وهو شهر الأعياد ونهاية السنة، وصل عدد القادمين إلى 302,979 شخصاً ومنهم نحو 110 آلاف من القادمين بقصد السياحة. يشكّل اللبنانيون نسبة 76% من هذه الحركة.

كان لافتاً أنّ عدد المغادرين هو أكبر من عدد القادمين إذ وصل الفارق إلى 80,344 شخصاً، ما يؤشر إلى حركة «نزوح» من لبنان من قبل اللبنانيين وغير اللبنانيين خلال العام 2022.

جدول يبيّن أعداد القادمين والمغادرين والعابرين في العام 2022.

الشهر	قادمون	مغادرون	عابرون	المجموع	عدد الرحلات المغادرة والقادمة
كانون الثاني	153,230	208,594	2,062	363,886	3,671
شباط	159,970	165,664	1,759	327,393	3,072
آذار	201,536	208,532	2,581	412,649	3,518
نيسان	215,229	180,829	2,143	398,201	3,609
أيار	234,263	260,290	2,374	496,987	4,102
حزيران	340,317	227,064	2,726	570,107	4,559
تموز	460,018	358,988	2,747	821,753	6,058
آب	318,605	471,185	3,497	793,287	5,921
أيلول	278,943	366,811	1,773	647,527	5,078
تشرين الأول	244,864	272,948	2,345	520,157	4,307
تشرين الثاني	209,450	234,108	2,892	446,450	3,995
كانون الأول	302,979	244,735	3,918	551,632	4,605
مجموع العام 2022	3,119,404	3,199,748	30,817	6,349,969	52,795

المصدر: إعداد الدليّة للمعلومات استناداً إلى الأعداد الصادرة عن مطار بيروت الدولي.



حفل زفافي في عشتار (5)

بقلم الدكتور حنا سعادته

متنورين، علينا أن نكون مشككين في أدمغتنا. علينا أن نصبح خصوماً لأدمغتنا عندما تعبّر عن أفكار قاسية أو تبدي آراءً بغیضة بحق الآخرين. إنّ تكوين المشاعر والأفكار السيئة تجاه إخواننا البشر الأقل حظاً يجب أن يكون خيراً دليل على أننا نطلق أحكاماً خاطئة. أليس هذا ما تقصده، يا أبتاه؟»

أجابها الأب إغناطيوس بوجه متورّد خجلاً: «لا يتعيّن علينا فحسب التعاطف مع الآخرين الذين يطيعون بشكل أعمى أدمغتهم غير المستنيرة والمبرمجة بشكل سلبي ولا مع غيرهم ممن يعتقدون أنّ آرائهم القاسية وأفعالهم السيئة صحيحة بالفعل، بل يتوجّب علينا أيضاً أن نكون شديدي الامتنان لكوننا غير مثقلين بمثل هذه الأدمغة القاسية وغير المتسامحة». ثمّ أضاف بعد أن لاحظ الارتباك على وجه جودي: «ربما علينا إنهاء هذه المحادثة غداً!»

تنهّدت جودي قائلة: «لا أعتقد أنّ لهذا الحديث نهاية، يا أبتاي. لكن هل بإمكانك أن تختمم أمسية البحث في الدماغ هذه برسالة واضحة وبسيطة؟ أشعر أنّ انقلاباً عسكرياً سلمياً قد أطاح بذهني، وأتني بحاجة إلى المساعدة لأتمكّن من التأقلم مع هذه النظرة الجديدة للعالم».

وكما لو أنّه يصلي صلاة الغروب، تتمم الأب إغناطيوس قائلاً: «هذه أصعب مهمة تواجهني».

انتظرنا بصمتٍ ونحن نتبادل النظرات الخافتة ونراقب الأب إغناطيوس وهو يتأمّل تجاويف دماغه العميقة. ثمّ قال وعلى وجهه ابتسامة الرضا: «أنا رجلٌ دين يثق بالعلم ويؤمن بالله، لكنّه يفصل بين الأمرين. يُخبرني عقلي الذي يثق بالعلم أنّنا أدمغتنا، أنّ أدمغتنا مبرمجة بحسب الطبيعة والتنشئة والثقافة والخبرة- وهي القوى الأربعة لقواعتنا الزمنية المكانية التي حدّدتها الصدفة والتي لا تخضع لسيطرتنا. مع كل ذلك، كيف لنا أن نلوم أولئك الأشرار على ما هم عليه؟ فهل عادةً ما نلقي اللوم على الشجرة المليئة بالحشرات لكونها تحمل ثماراً فاسدة؟»

تنهّدت جودي في محاولة منها لاستيعاب مفهوم الخيول البرية، وبينما هي ترتجف غير أبهة بما يجري حولها، أخذت تتأمّل الظلام الذي يلقي بظلاله على سهل الزيتون الواسع، والبلدات الصغيرة المضاءة كثرات معلقة حول ذلك الظل، والسماء المتلاذئة بالنجوم. وبعد لحظات من الهدوء المربك، وبينما كنّا أنا والأب إغناطيوس نحبس أنفاسنا ونتبادل نظرات المعرفة، شاهدنا أصابع جودي وهي تتسلّل نحو قبضتها المشدودتين- كما لو أنّها كانت تفكّر بمفاصل أصابعها، أو تمسك بزمام عقل جامع أو تُروّض حصاناً برياً يحاول الإطاحة بها. ثمّ، نظرت إلينا فجأةً كما لو أنّ إلهاماً هزّ خيالها، وقالت: «بالفعل، نحن أدمغتنا. نحن نؤمن بكل ما تؤمن به أدمغتنا المجنونة ونقوم بكل ما تمليه علينا. أوه، يا لها من كارثة!»

أكّد الأب إغناطيوس على كلامها قائلاً: «ستستمرّ أدمغتنا في التحكم بنا ما لم نغمّ بتدريتها والسيطرة عليها».

فسألته جودي بصوتٍ مرتعش: «وكيف لنا أن ندرّب أدمغتنا ونسيطر عليها؟»

«من خلال التوقّف عن شخصيتها واعتبارها طلاباً صغاراً سريعين التأثر، وإعادة تدريسها على الفكر التنويري الأخلاقي، والتشكيك في أفكارها والتدقيق في الوقائع التي تثبت صحتها، كما ومنع قوى المجموعة من برمجة أدمغتنا على الأخلاقيات القاسية والأنانية».

«وكيف باستطاعتنا فعل كل ذلك، يا أبتاه؟»

«نقوم بذلك من خلال منع الدخول غير القانوني إلى أدمغتنا- الدخول غير القانوني للأحكام والآراء التي تبديها وسائل الإعلام والشاشات الإلكترونية وكذلك الدعاة السياسيون والمتحدّثون العامون- من خلال التمرد على أدمغتنا عندما تقبل بحلول قاسية وعدوانية ومفعمة بالكراهية وعنيفة وقييحة وأنانية».

بعد أن استمعَتْ جودي لكلام الأب إغناطيوس وتأملته واستوعبت معناه، أردفت قائلة: «إذاً، من أجل أن نصبح

عندئذ، وكما لو أنها وجدت السؤال الأخير بين النجوم، سألتُهُ: «وماذا عن الحرّية، يا أبتاه؟»
«ماذا عنها؟»

«بما أنّ الدين المسيحي لا يتناول مسألة الحرّية، فماذا يقول عنها التنوير؟»
«التنوير يفرض رقابة على الحرّية».

بعينين جاحظتين، قالت جودي لاهثة: «يفرض رقابة على الحرّية؟»

أجابها الأب إغناطيوس دون أيّ تردّد: «بالطبع». ثمّ أضاف موضحاً: «إنّ الحرّية هي مثل الطعام. إن لم يكن لدينا ما يكفي من الطعام، سنتضوّر جوعاً. وإن كان لدينا ما يكفي من الطعام، سنزداد قوة. وإن كان لدينا الكثير لنأكله، سنعاني من السمّة المفرطة وندفع ثمننا باهظاً ونحن نصارع الآثار السلبية للسمّة المفرطة. إن التمتع بالحرّية المفرطة وإساءة استخدامها أمرٌ لا يقلّ خطورة عن البدانة المفرطة الناتجة عن إساءة استخدام الطعام، ويتمّ الحد من هذه الإساءات عن طريق الرقابة التي يفرضها التنوير».

كان الأسبوعان اللذان قضيناها في لبنان كفيّلين بتعريف جودي على ثقافة عريقة تعجّ بالمعجزات والخرافات والتقاليد- كما أنّ لقائها بالأب إغناطيوس جعلها تغيّر نظرتها إلى العالم وتبنتى طريقة تفكير جديدة مفعمة بالإحسان والتنوير.

في طريقنا إلى مطار بيروت، أخذت جودي تتأمّل الدمار الذي خلفته الحرب والذي بدا مختلفاً تماماً لحظة وصولنا إلى هذه المدينة، ثمّ قالت: «ما من شيء سيبدو مختلفاً بعد الآن».

اعترضتُ كلامها قائلاً: «وهل ستزورين هذا البلد مرة أخرى، حتى ولو أنّ اللبنانيين غريبون حقاً؟»

فأجابت مبتسمةً: «بلدك هو بلدي وبلدي هو بلدك، وأنا مثلك تماماً، لديّ الآن ميزة التفكير بدماغين مختلفين».

قلتُ لها مازحاً: «كان كبلينغ على حق، إذن».

«كبلينغ؟ ماذا تقصد بذلك؟»

«افتتح روديارد كبلينغ قصيدته التي تعود إلى عام 1889 وتحمل عنوان «قصة الشرق والغرب» بالمقطع التالي:

«آه! الشرقُ شرق والغربُ غرب ولن يلتقيا حتى تقف الأرض والسما عَمّا قريب أمام عرش الله ولكن لن يكون هناك شرق ولا غرب ولا حد ولا نسل ولا ميلاد عندما يقف رجلان قويان وجهاً لوجه وإن يأتيا من طرفي الأرض».

طرح الأب إغناطيوس هذا السؤال المجازي، ومنحنا بعض الوقت لاستيعاب معانيه، ثم تابع كلامه قائلاً: «لا نستطيع استبدال اللوم بالتفاهم والتعاطف والإحسان إلا عندما نتوقف عن تحميل إخواننا البشر مسؤولية الحشرات التي تغزو أدمغتنا. إنّ التعاطف مع من برمجت أدمغتهم بصفات سلبية والإحسان إليهم هو جوهر التنوير».

سألتُهُ جودي: «أليس هذا أيضاً جوهر المسيحية؟»

«صحيح يا عزيزتي، لكنّ الدين المسيحي يُبرز هذا التعاطف من خلال دعوتنا إلى حبّ بعضنا البعض، بما في ذلك أعدائنا. أمّا التنوير، فيبرز هذا التعاطف من خلال دعوتنا إلى أن نحسن إلى بعضنا البعض، لا سيّما مع أخواننا الأقل حظاً، أولئك الذين لا يستحقون هذا الإحسان والذين كبلتهم الأدمغة القاسية المبرمجة بشكل سلبي».

تساءلتُ جودي وهي تطالع المكان من حولها بنظرات متفحّصة: «وهل هذه هي النقطة التي يلتقي فيها التنوير بالمسيحية؟»

«بالتأكيد، يا عزيزتي. يقوّدنا التنوير إلى الحبّ العالمي من خلال الإحسان بينما تقودنا المسيحية إليه من خلال الإيمان. إنّ الحبّ العالمي هو نتاج المعاملة الحسنة، هو جوهر الحياة والقوة النبيلة التي تربط الأرض بكلّ سكانها».

«وهل الحبّ العالمي هو رسالتك الواضحة والبسيطة، يا أبتاه؟»
«إنّ الحبّ العالمي هو الشمس التي تضيء ابتسامتها أزقة البشرية المظلمة. أمّا الحبّ عامّة، فهو رسالة معقّدة جداً».

«إذاً، ما هي رسالتك البسيطة، يا أبتاه؟»

«إنّ الإحسان هو مقياس التنوير. يمكننا قياس مستوى الاستنارة لدى الفرد عن طريق قياس مدى إحسانه أو مدى افتقاره لهذه الصفة. هذه هي، يا عزيزتي، رسالتي البسيطة، الرسالة التي يمكنك أن تأخذينها معك إلى أميركا».

ارتبكتُ جودي من رسالة الأب البسيطة، فسألتُهُ وهي تحكّ رأسها: «وماذا عن الثقافة؟ ألا تقودنا هي أيضاً إلى التنوير؟»

«إنّ الثقافة التي تعلّمنا الإحسان هي وحدها من يقودنا إلى التنوير. وكلّ ما يتبقّى منها لا أهميّة له. أن تكون مثقفاً لا يعني بالضرورة أن تكون متنوراً. وليس شرطاً أن يكون العالم أو الأستاذ أو المحترف أو الفني العظيم مستنيراً ليكون عظيماً. إنّما التنوير العظيم لا يتأتّى إلا من خلال الإحسان العظيم لأنّه، كما ذكرت من قبل، الإحسان هو مقياس التنوير».

وإذ غرقتُ جودي بالتفكير لفترة طويلة وهي تحدّق في السماء بعيون تجرّيدية، نهض الأب إغناطيوس من مكانه واستعد للمغادرة ظناً منه أنّها انتهت من أسئلتها.



شمع في صور

نصف سكانها في الاغتراب

شَمْع واحدة من البلدات اللبنانية الجنوبية الحدودية التي اشتهرت، منذ عقود، بهجرة أبنائها بشكل كثيف، وأغليبتهم قصدوا البرازيل.

أصل التسمية

أطلق عليها اسم شمع نسبة إلى النبي شمع (المولود عام 10 قبل المسيح)، ويُقال أنه سكن البلدة، وله فيها مزار. ثمة رواية أخرى، تعيد الاسم إلى شمعون صفا، أحد تلامذة المسيح المدفون في البلدة. ويعتبر فريق ثالث أن النبي شمع هو نفسه شمعون صفا، وهذا موضوع خلاف كبير نظراً لعدم تطابق تاريخي ولادة النبي شمع وشمعون صفا.

الموقع

تقع بلدة شمع في قضاء صور، تبعد عن العاصمة بيروت 100 كلم، ويمكن الوصول إليها عبر سلوك طريق بيروت- صيدا- صور- البيضاة.


تقع على ارتفاع 380 متراً، عن سطح البحر وتمتد على مساحة 410 هكتارات. تحدها شمالاً بلدتا المنصوري ومجدل زون، وجنوباً فلسطين المحتلة، ومن الشرق بلدات طير حرفا والجبين وشيحين، ومن الغرب البحر الأبيض المتوسط.

السكان والمسكن

يقدر عدد السكان المسجلين بنحو 1,300 نسمة، وينتمون إلى الطائفة الشيعية. وفي البلدة نحو 110 منازل، فأكثرية السكان في الاغتراب.

الناخبون

نحو ثلث السكان ينتمون إلى عائلة واحدة هي صفي الدين، بالإضافة إلى عائلات رضا، سرور، عليان، جابر، ذياب، الدر، الدرويش، الرز، العلي، بياض، حرب، حيدر، زبد، شهاب، محسن، ومرعي. وصل عدد الناخبين في العام 2000 إلى 811 ناخباً، اقترع منهم 342 مقترعاً، وفي العام 2009 وصل عددهم إلى 965 ناخباً اقترع منهم 460 مقترعاً. وفي العام 2018، وصل العدد إلى 1,149 ناخباً اقترع منهم 474 مقترعاً، أما في العام 2022، فوصل العدد إلى 1,200 ناخبٍ اقترع منهم 539 مقترعاً.



قلعة شمع ومقام النبي شمع

تشتهر شمع بوجود قلعة صليبية مبنية بالحجارة الصخرية، وتعود إلى العام 1,116 م. تشرف القلعة على مدينة صور وعلى ساحل مدينة حيفا في فلسطين المحتلة. تعرّضت للدمار الذي ركّز على أبراجها العالية، خلال العدوان الإسرائيلي في حرب تموز 2006. يقع مقام النبي شمع الذي يزوره المؤمنون، إلى جانب القلعة.

السلطات المحلية

استحدثت في شمع بلدية بموجب القرار الرقم 184 بتاريخ 23 شباط 2004، تضم 9 أعضاء، وفي البلدة مختار وهيئة اختيارية.

الحياة الاقتصادية

يقوم اقتصاد البلدة على الزراعة والاعتراب، وكذلك على العمل مع القوّات الدولية في الجنوب.

عائلات قنبر

أكثرهم "شيعة" في الجنوب

عائلات قنبر من العائلات اللبنانية الصغيرة من حيث العدد (573 فرداً)، وتتواجد بشكل أساسي في بيروت والجنوب والبقاع.

أصل التسمية

القنبرة هي نوع من أنواع الطيور التي تقتات من الحشرات والبذور البرية، وصغير القد، ومستطيل الجناحين، ودائم التغريد.

القنبر هو أيضاً، خادم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ولأن أكثرية عائلات قنبر هم من الشيعة، فمن المرجح أنهم أخذوا هذه التسمية لانتمائهم إلى هذا الشخص ربما.


عدد الأفراد والعائلات

يبلغ عدد أفراد عائلات قنبر 573 فرداً، يتوزعون تبعاً للطائفة والمنطقة (أكثرهم من شيعة الجنوب: 287 فرداً)، كما يلي:

- بيروت (الأشرفية): روم أرثوذكس، 23 فرداً
- بيروت (الباشورة): شيعة، 12 فرداً
- بيروت (المزرعة): سُنة، 52 فرداً
- بيروت (رأس بيروت): شيعة، 26 فرداً
- بيروت (زقاق البلاط): شيعة، 25 فرداً
- الحجّة (قضاء الزهراني): موارنة، 15 فرداً
- عين قانا (قضاء النبطية): شيعة، 122 فرداً
- كفررمان (قضاء النبطية): شيعة، 165 فرداً
- زحلة (المعلقة الشمالي): شيعة، 22 فرداً
- زحلة (كرك نوح): شيعة، 103 أفراد
- طرابلس (التبانة): سُنة، 8 أفراد

بيروت 1840-1918 صورة بصرية ووصفيّة

صدر حديثاً عن دار كتب للنشر كتاباً للباحث بدر الحاج والسفير السابق سمير مبارك بعنوان "بيروت 1840-1918، صورة بصرية ووصفيّة" (*Beirut 1840-1918, A Visual & Descriptive Portrait*)، وهو عبارة عن مجلدين بالإنكليزية، يؤرّخان لبيروت من خلال أبحاث حول تاريخ التصوير الشمسي وتطوّره وتطوّر آليات تظهير الصور، ما سمح إلى جانب وجود صور لمصوّرين محترفين مثل لويس فين، أن تأتي صور الهواة لتكمل صورة المدينة. ويضمّ الكتاب، في المجلد الأول، فصلاً عن أهمّ معالم المدينة معزّزة بالصور القديمة، فيما يعتبر المجلد الثاني فهرساً (كاتالوج) ممتلئاً بالصور، مقسماً إلى عناوين (المرفأ، الساحل، الهندسة الداخلية، الهندسة المعمارية، المجاعة، المهن، الشوارع... إلخ).



دار كتب للنشر ش.م.م.
بناية البرج، الطابق الرابع، ساحة الشهداء
الوسط التجاري، بيروت، لبنان
صندوق بريد: 4353-11، بيروت - لبنان.
هاتف: 9 / 1983008 (+961) فاكس: 1980630 (+961)
البريد الإلكتروني: kutub@kutubltd.com
الموقع الإلكتروني: www.kutubltd.com